

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
المركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف ميلة
معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية والتجارية



المرجع:/2019

الميدان: العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية
فرع: العلوم الاقتصادية
التخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

مذكرة بعنوان:

دور الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية العامة دراسة استشرافية حالة الجزائر

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية (ل.م.د.)
تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

إشراف الدكتور:

سليمان زواري فرحات


إعداد الطلبة:

*- الصيد مريم
*- صالح رانية

لجنة المناقشة

الصفة	الجامعة	اسم ولقب الأستاذ
رئيساً	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف ميلة	مزهود هشام
مناقشاً	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف ميلة	دراعو عز الدين
مشرفاً ومقرراً	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف ميلة	سليمان زواري فرحات

السنة الجامعية: 2019/2018



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
المركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف ميله
معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية والتجارية



المرجع:/2019

الميدان: العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية
فرع: العلوم الاقتصادية
التخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

مذكرة بعنوان:

دور الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية العامة دراسة استشرافية حالة الجزائر

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية (ل.م.د.)
تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

إشراف الدكتور:

سليمان زواري فرحات

إعداد الطلبة:

*- الصيد مريم

*- صالح رانية

لجنة المناقشة

الصفة	الجامعة	اسم ولقب الأستاذ
رئيساً	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف ميله	مزهود هشام
مناقشاً	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف ميله	دراعو عز الدين
مشرفاً ومقرراً	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف ميله	سليمان زواري فرحات

السنة الجامعية: 2019/2018

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

دعاء

"" بسم الله الرحمن الرحيم ""

اللهم إنا نسألك خير المسألة وخير الدعاء وخير النجاح وخير العلم وخير

العمل وخير الثواب

اللهم لا تجعلنا نصابج بالغرور إذا نجحنا ولا باليأس إذا أخطئنا و ذكرنا

أن الإخفاق هو التجربة التي تسبق النجاح

اللهم إذا أعطيتنا نجاحا فلا تأخذ تواضعنا وإذا أعطيتنا تواضعا فلا تأخذ

اعتزازنا بكرامتنا.

صلى الله على نبينا محمد و على آله و أصحابه الأخيار وسلم تسليما كثيرا

"" ربنا تقبل منا هذا الدعاء ""

شكر وتقدير



نحمد الله حمداً كثيراً وما توفيقنا إلا بالله عليه توكلنا وإليه المصير، فإن أصبنا
فمن عند الله وإن أخطأنا فمن أنفسنا.

نتقدم بالشكر الجزيل والامتنان الكبير إلى الأستاذ المشرف

"سليمان فرحات زواري"

على كل ما قدمه لنا من وقت وجهد وتوجيه طيلة مدة إنجاز هذا العمل،
ونتقدم له بالعرفان الكبير لكل مساعداته وتشجيعه لنا لإتمام هذه الرسالة.

كما نشكر كذلك الأساتذة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة لقبولهم مناقشة
الأطروحة وإثراء موضوعها، ولكل من قدم لنا المساعدة من قريب أو من بعيد.

شكراً



أهدائه

بسم الله الرحمن الرحيم

أهدي هذا العمل إلى:

من بلّغ الرسالة وأدى الأمانة .. ونصح الأمة إلى نبي الرحمة ونور العالمين محمد صلى الله عليه وسلم.

إلى ينبوع العطاء الذي زرع في نفسي الطموح والمثابرة "والدي العزيز".

إلى نبع الحنان الذي لا ينضب، إلى من علمتني الاحترام والطاعة والدفاع عن الشرف "أمي الغالية".

إلى من يحملون في عيونهم ذكريات طفولتي وشبابي أخي الحبيب وسندي "جابر"، إلى أختي الغالية "سمية".

إلى رفقاء الدرب .. إلى زميلتي التي تقاسمت معها مشاق هذا العمل "رانية".

إلى زملائي وزميلاتي وخاصة "سمية، سميرة، أسماء"

إلى من ضاقت السطور من ذكرهم فوسعهم قلبي، إلى زملائي الذين رافقوني طوال مشواري الدراسي.

إلى كل محبي العلم والمعرفة.

إلى كل أفراد عائلتي، لكم مني جزيل الشكر على مواقفكم النبيلة.

مريدي

أهدائه

بسم الله الرحمن الرحيم

أهدي هذا العمل إلى:

من بلّغ الرسالة وأدى الأمانة .. ونصح الأمة إلى نبي الرحمة ونور العالمين محمد صلى الله عليه وسلم.

إلى ينبوع العطاء الذي زرع في نفسي الطموح والمثابرة "والدي العزيز".

إلى نبع الحنان الذي لا ينضب، إلى من علمتني الاحترام والطاعة والدفاع عن الشرف "أمي الغالية".

إلى من يحملون في عيونهم ذكريات طفولتي وشبابي أخواي "رشدي، أيمن"، إلى أخواتي الغاليات "منى، لبنى، راشدى".

إلى رفقاء الدرب .. إلى زميلتي التي تقاسمت معها مشاق هذا العمل "مريم".

إلى زملائي وزميلاتي وخاصة "سمية، سميرة، أسماء، أمل، دلال، مروة" إلى من ضاقت السطور من ذكرهم فوسعهم قلبي، إلى زملائي الذين رافقوني طوال مشواري الدراسي.

إلى كل محبي العلم والمعرفة.

إلى كل أفراد عائلتي، لكم مني جزيل الشكر على مواقفكم النبيلة.

رائيتي

دور الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية العامة دراسة استشرافية حالة الجزائر

ملخص:

تناولت هذه الدراسة عرض الحلول لمشكلة العجز الموازي من منظور الاقتصاد الإسلامي، حيث أبرزت هذه الدراسة أهمية وفعالية أدوات التمويل الإسلامي في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة بواسطة الصكوك الإسلامية، فركزت دراستنا على أهم التجارب الدولية في استخدام الصكوك الإسلامية ثم التركيز على عرض تطور عجز ميزانية الجزائر للفترة (2000-2017)، كما تناولت هذه الدراسة البيئة التشريعية والقانونية للجزائر وأهم المعوقات التي تقف أمام تفعيل الصكوك الإسلامية في الجزائر بالإضافة إلى الجهود المبذولة في مجال تشريع الصكوك الإسلامية في الجزائر والتي لا تزال بعيدة المنال، ولذلك عليها أن تستفيد من التجارب الدولية لاستخدام الصكوك الإسلامية كبديل عن أدوات التمويل التقليدية.

- الكلمات المفتاحية: الصكوك الإسلامية - عجز الميزانية العامة - تمويل العجز الموازي.

Abstract :

The study highlighted the importance and effectiveness of Islamic financing tools in financing the deficit of the state budget through Islamic instruments. Our study focused on the most important international experiences in the use of Islamic instruments and then focus on presenting the evolution of Algeria's budget deficit For the period (2000-2017). Then we touched upon the clarification of the most important challenges facing the activation of these instruments in Algeria and proposing the necessary solutions for their success.

- Key words: Islamic instruments - General budget deficit - Financing the budget deficit.

فهرس المحتويات

الصفحة	العنوان
-	البسمة
-	دعاء
-	شكر وتقدير
-	إهداء
I	ملخص الدراسة
III-IV	فهرس المحتويات
V	فهرس الجداول
أ - د	المقدمة العامة
31-2	الفصل الأول: التأصيل النظري للصكوك الإسلامية والعجز الموازي
2	تمهيد
3	المبحث الأول: الإطار النظري للصكوك الإسلامية
3	المطلب الأول: مفاهيم حول الصكوك الإسلامية وخصائصها
5	المطلب الثاني: أهمية وأنواع الصكوك الإسلامية
9	المطلب الثالث: آلية إصدار الصكوك الإسلامية وضوابطها
12	المبحث الثاني: الإطار النظري للميزانية العامة
12	المطلب الأول: تعريف الميزانية العامة وخصائصها
14	المطلب الثاني: أهداف الميزانية العامة وأنواعها
17	المطلب الثالث: مراحل الميزانية العامة ومبادئها
21	المطلب الرابع: عجز الميزانية العامة ودور الصكوك الإسلامية في تمويلها
26	المبحث الثالث: الدراسات السابقة.
26	المطلب الأول: عرض الدراسات السابقة
29	المطلب الثاني: التعقيب على الدراسات السابقة
31	خلاصة الفصل
57-33	الفصل الثاني: مدى فعالية الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية على ضوء التجارب الدولية
33	تمهيد
34	المبحث الأول: واقع عجز الميزانية العامة في الجزائر

34	المطلب الأول: تطور عجز الميزانية العامة خلال الفترة (2000-2017)
35	المطلب الثاني: استخدام صندوق ضبط الموارد (FRR)
37	المطلب الثالث: استخدامات أخرى لتمويل عجز الميزانية
41	المبحث الثاني: آفاق تمويل عجز الميزانية العامة بالصكوك الإسلامية بالاستعانة ببعض التجارب
41	المطلب الأول: تجارب الدول في استخدام الصكوك الإسلامية لتمويل عجز الميزانية العامة
47	المطلب الثاني: تقييم (FRR) في تمويل العجز الموازي
50	المطلب الثالث: آفاق تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر بالصكوك الإسلامية في ظل التحديات الراهنة
57	خلاصة الفصل
61-59	الخاتمة
65-63	قائمة المصادر والمراجع

فهرس الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	الرقم
34	تطور رصيد الميزانية العامة للدولة خلال الفترة (2000-2017)	(1-2)
36	تطور وضعية صندوق ضبط الإيرادات	(2-2)
38	تطور الإيرادات والنفقات ورصيد الميزانية العامة في الجزائر خلال الفترة (2007-2017).	(3-2)
40	تطور المديونية الخارجية للجزائر (1990-1995)	(4-2)
42-41	آلية عمل كل نوع من الصكوك الحكومية السودانية	(5-2)
43	مساهمة الصكوك الحكومية السودانية في تمويل العجز في الميزانية خلال الفترة (2009-2014).	(6-2)
47	إصدارات الصكوك الإسلامية حسب الدول خلال الفترة (2001-2017)	(7-2)
48	تطور وضعية صندوق ضبط الإيرادات خلال الفترة (2000 إلى 2003)	(8-2)
49	تطور صندوق ضبط الإيرادات خلال الفترة (2004 إلى 2013)	(9-2)

المقدمة العامة

تعتبر الميزانية العامة إحدى الموضوعات المهمة لأنها ترتبط بالتخطيط للنفقات العامة الموجهة للتسيير والتجهيز من جهة وإيرادات الدولة من جهة أخرى وقد تقع الدولة في مشكلة عجز الميزانية بسبب نقص الإيرادات وعدم كفايتها لتمويل النفقات العامة الاعتيادية وغالباً ما ينجم عن ذلك آثار سلبية على كثير من الأصعدة، مما يؤدي إلى تهديد الاستقرار المالي والنقدي للبلد، وعليه فقد زادت أهمية هذا الموضوع لدى الكثير من المفكرين والباحثين الاقتصاديين الإسلاميين، وظهرت الحاجة إلى إيجاد أدوات مالية بديلة عن الأدوات التقليدية لتمويل عجز الميزانية.

عليه فقد توجهت الأنظار لإيجاد وسائل وأساليب جديدة مستمدة من صيغ التمويل الإسلامية، وتعتبر الصكوك الإسلامية من أبرز منتجات الهندسة المالية الإسلامية التي لاقت رواجاً كبيراً عند طرحها في أسواق المال، وتعد من الوسائل التي تستخدم في تخصيص الموارد لسد العجز الموازي من خلال استقطاب المدخرات وجمع الأموال بما يتفق مع الضوابط الشرعية وبعيداً عن التعامل بالفائدة، وقد اعتمدها الكثير من الدول لمعالجة العجز في ميزانيتها وعلى رأسها "ماليزيا والسودان" التي تعتبر من التجارب الناجحة في استخدام الصكوك الإسلامية، أما بالنسبة للجزائر فهي تستخدم أساليب عديدة لتمويل عجز ميزانيتها ومن بين هذه الأساليب صندوق ضبط الإيرادات الذي تعتمد عليه الجزائر بشكل كبير لامتناس فائض الجباية البترولية واستغلالها في تمويل عجز الميزانية، وتسعى الجزائر للاستفادة من التجارب الدولية في استخدام الصكوك الإسلامية بصفاتها أدوات فعالة في تمويل عجز الميزانية.

1. إشكالية الدراسة:

مما سبق طرحه يمكن صياغة الإشكالية الرئيسية للدراسة في الآتي:

- ما مدى فعالية الصكوك الإسلامية من تمويل العجز الموازي في الجزائر؟
- بغرض الإجابة عن الإشكالية الرئيسية يمكن الاستعانة ببعض التساؤلات الفرعية، وهي في الآتي:
- كيف يتم تمويل العجز الحاصل في الميزانية العامة بالصكوك الإسلامية؟
- هل يمكن للصكوك الإسلامية أن تكون البديل الأنسب في تمويل عجز الميزانية العامة؟
- ما هي أهم التحديات التي تواجه تطبيق الصكوك الإسلامية في تمويل العجز الموازي في الجزائر؟

2. فرضيات البحث:

من التساؤلات المطروحة سابقاً يمكن صياغة الفرضيات الآتية:

- **الفرضية الأولى:** يتم تمويل العجز الحاصل في الميزانية العامة من خلال الصكوك الإسلامية، وذلك باستخدام صكوك المضاربة وصكوك الإجارة الحكومية وصكوك المرابحة بالإضافة لصكوك السلم والاستصناع.
- **الفرضية الثانية:** يمكن للصكوك الإسلامية أن تكون البديل الأنسب في تمويل عجز الميزانية العامة، وذلك من خلال الاستفادة من التجارب الدولية التي استخدمتها كبديل لتمويل العجز الموازي والتي لاقت نتائج إيجابية.
- **الفرضية الثالثة:** تعتبر المنظومة المصرفية والبيئة القانونية الحالية من أهم المعوقات التي تواجه تطبيق الصكوك الإسلامية بغرض تمويل العجز الموازي في الجزائر.

3. أسباب اختيار الموضوع:

من الأسباب التي دفعتنا لاختيار هذا الموضوع نذكر:

- رغبتنا الشديدة في دراسة المواضيع المتعلقة بالاقتصاد الإسلامي.
- البحث عن بدائل لتمويل عجز الميزانية في الجزائر من الاقتصاد الإسلامي.
- تسليط الضوء على مواضيع تتعلق بالصناعة المالية الإسلامية كضرورة ملحة في الجزائر التي لا تزال بعيدة في هذا المجال.

4. أهمية الدراسة:

تتبع أهمية هذه الدراسة من خلال تركيزها على محاور مهمة ضمن موضوع الاقتصاد الإسلامي، كبروز الصناعة الإسلامية كأحد البدائل الهامة في العملية التمويلية، والتأكيد على أهمية الصكوك الإسلامية كأحد الحلول لتمويل العجز في ميزانية الجزائر بدل الاعتماد على قطاع المحروقات، وكما أن الاقتصاد الوطني بحاجة للاستفادة من التجارب الناجحة في مجال التمويل بالصكوك الإسلامية

5. أهداف الدراسة:

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف نذكر منها:

- محاولة إظهار أهمية الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية.
- إبراز أهم الدول التي كانت لها تجارب ناجحة في مجال استخدام الصكوك الإسلامية.
- التعرف على أهم المعوقات والتحديات التي تواجه الجزائر في تطبيق الصكوك الإسلامية.

6. الإطار الزمني والمكاني:

تركز الإطار المكاني في دراسة الاقتصاد الجزائري من خلال التطرق إلى موضوع العجز الموازي في الجزائر، كما استعانت الدراسة ببعض التجارب في مجال الصكوك الإسلامية ومنها تجربة كل من ماليزيا، السودان، السعودية، البحرين، الإمارات وبريطانيا.

أما الإطار الزمني للدراسة فتمحور حول الفترة الممتدة ما بين (2000-2017) بالنسبة لعرض عجز الميزانية العامة بالجزائر واستخدام صندوق ضبط الموارد.

7. المنهج المستخدم:

تبعاً للمتطلبات التي أملتها هذه الدراسة وطبيعة المعلومات التي تم سردها، تم الاعتماد على المنهج الوصفي والمنهج التحليلي، المنهج الوصفي من خلال وصف الظاهرة وإبراز مختلف أجزاء البحث من خلال التطرق إلى الأطر النظرية للميزانية العامة، الصكوك الإسلامية وتمويل عجز الميزانية العامة. أما المنهج التحليلي من خلال الاستعانة بمختلف الجداول التي تعرض مختلف البيانات وتحليلها وهو ما يزيد في فهم الدراسة وتبسيطها.

8. محتويات البحث:

بغية الوصول إلى الإجابة على الإشكالية المطروحة، قسمنا محتوى الرسالة إلى فصلين يتخللهما عدة عناصر رئيسية ونقاط فرعية، حيث:

الفصل الأول: جاء تحت عنوان "مفاهيم عامة" حول الميزانية العامة والصكوك الإسلامية وتمويل عجز الميزانية العامة، والذي اندرج تحته ثلاث مباحث، المبحث الأول موسوم بالإطار النظري للصكوك الإسلامية، أما المبحث الثاني تناول الإطار النظري للميزانية العامة مفهومها، خصائصها، أهدافها، أنواعها، مراحلها ومبادئها بالإضافة إلى عجز الميزانية العامة مفهومها، أسبابها بالإضافة إلى دور الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية، أما المبحث الثالث فقد تمحور حول الدراسات السابقة بالإضافة إلى التعقيب على الدراسات السابقة.

الفصل الثاني: خصصناه للدراسة التطبيقية، حيث قمنا بترجمة الجانب النظري إلى جانب تطبيقي وعمل ذلك من خلال عرض عجز ميزانية الجزائر واستخدام صندوق الإيرادات بالإضافة إلى الاستخدامات الأخرى لتمويل عجز الميزانية العامة هذا أدرج ضمن المبحث الأول، ثم عرض تجارب دولية استخدمت الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية بالإضافة إلى تقييم صندوق ضبط الإيرادات في تمويل عجز الميزانية بالإضافة إلى آفاق تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر بالصكوك الإسلامية كله أدرج ضمن المبحث الثاني.

الفصل الأول:

التأصيل النظري للصكوك
الإسلامية والعجز الموازني

تمهيد:

إن التطور الكبير المتعلق بدور الميزانية العامة للدولة في تحريك الاقتصاد، وأهميتها في حياة الفرد والمجتمع، حيث أصبح العجز الموازني من أهم المشاكل الاقتصادية المعاصرة التي تعاني منه الدول على اختلاف درجة تقدمها (متقدمة أو نامية)، مما كان له الأثر السلبي على تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية لتحقيق التقدم والرفاه إذ أن زيادة العجز عما كان متوقعا أو مخططا له يؤدي الى عدم الاستقرار المالي والنقدي للاقتصاد الوطني. ولذلك ظهرت الحاجة الى ايجاد ادوات مالية بديلة عن الادوات التقليدية لتمويل عجز الميزانية العامة وكانت الصكوك الاسلامية من أبرز المنتجات الهندسة المالية الاسلامية والتي لاقت راجا كبيرا عند طرحها في اسواق المال من خلال استقطاب المدخرات وجمع الأموال بما يتفق مع الضوابط الشرعية وبعيدا عن التعامل بالفائدة وبعتمادها على مبدأ تقاسم الأرباح والخسائر وفق الصيغ المالية الإسلامية المعروفة من المشاركة والسلم والاستصناع والإجارة وغيرها.

المبحث الأول: الإطار النظري للصكوك الإسلامية

موضوع الصكوك الإسلامية من المواضيع التي شكلت حيزاً كبيراً في حقل المالية الإسلامية لما له من جوانب عديدة يمكن دراستها من جهة، ومن جهة أخرى لما تحققه الصكوك الإسلامية من مردودية لمصدرها وحاملها على حد سواء. وفي هذا المبحث سوف نتطرق إلى بعض المفاهيم حول الصكوك الإسلامية وخصائصها في المطلب الأول، وفي المطلب الثاني سنتناول الأهمية الاقتصادية للصكوك الإسلامية، أما المطلب الثالث فخصص لآلية إصدار الصكوك الإسلامية وضوابطها.

المطلب الأول: مفاهيم حول الصكوك الإسلامية وخصائصها

سنتطرق في هذا المطلب إلى التعريف بالصكوك الإسلامية هذا بالنسبة للفرع الأول، أما في الفرع الثاني سنتناول خصائص الصكوك الإسلامية.

الفرع الأول: تعريف الصكوك الإسلامية

لقد اختلفت تعاريف الصكوك الإسلامية ومن بين تعاريفها ما يلي:

1. عرّف مجمع الفقه الإسلامي الصكوك الإسلامية بأنها أداة استثمارية تقوم على تجزئة رأس المال بإصدار صكوك ملكية برأس المال على أساس وحدات متساوية القيمة ومسجلة بأسماء أصحابها باعتبارهم يملكون خصائص شائعة في رأس المال.⁽¹⁾
2. وتعرف على أنها عبارة عن أوراق مالية يضمنها أصل أو مشروع استثماري يدر دخلاً وتكون بمثابة حصص ملكية على المشاع في هذا الأصل أو المشروع الاستثماري يقوم على أساس المضاربة أو نشاط استثماري معين.⁽²⁾
3. كما تعرف الصكوك الإسلامية بأنها عملية تحويل الأصول المالية غير السائلة إلى أدوات قابلة للتداول في سوق رأس المال وكذلك الديون إلى السندات.⁽³⁾
4. كما يمكن تعريفها بأنها وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات، أو في موجودات مشروع معين أو تسلط استثماري خاص وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الإكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله.⁽⁴⁾

(1) - سندس حميد موسى: تقييم دور الصكوك الإسلامية في معالجة عجز الموازنة العامة للدولة، مجلة كلية التربية للبنات للعلوم الإسلامية، العراق، عدد 21، 2018/11، ص 12.

(2) - نعيم نصر داوود، البنوك الإسلامية نحو اقتصاد إسلامي، دار البداية ناشرون وموزعون، ط1، عمان، وسط البلد، 2012، ص 94.

(3) - حسين محمد سمحان موسى عمر مبارك: محاسبة المصارف الإسلامية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط1، عمان، 2011، ص 292.

(4) - أحمد السعد: الأسواق المالية المعاصرة دراسة فقهية، دار وائل للنشر، ط1، الأردن، 2016، ص 72.

ومما سبق يمكننا تعريف الصكوك الإسلامية بأنها عبارة عن أوراق مالية متساوية القيمة محددة المدة يتم إصدارها وفقاً لصيغ التمويل الإسلامية، ولحاملها الحق في الإشتراك مع الغير بالأرباح والخسائر أو ملكية أصول مشروع استثماري موجود أو سيتم إنشاؤه من حصيلة الإكتتاب.

الفرع الثاني: خصائص الصكوك الإسلامية

تتميز الصكوك الإسلامية بخصائص عديدة، يمكن توضيحها فيما يلي:⁽¹⁾

1. **الصكوك تمثل حصص شائعة في الموجودات:** تتضمن الحصة التي يمثلها الصك ملكية شائعة في المشروع أو الاستثمار الذي يمول من حصيلة إصدارها، فهي تمثل ملكية حاملها حصصاً شائعة في موجودات ذات عوائد سواء كانت أعيان أو منافع أو خدمات أو خليطاً من الحقوق المعنوية، وهي لا تمثل ديناً في ذمة مصدرها، وهذا ما يميزها عن السندات الربوية.
2. **الصكوك تصدر بفئات متساوية القيمة:** تصدر الصكوك بفئات متساوية القيمة، لأنها تمثل حصصاً متساوية في ملكية المشروع بهدف تسهيل شرائها وتداولها بين الجمهور من خلال الأسواق المالية.
3. **الصكوك تقوم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة:** يحصل مالك الصك على عائد يكون حصة من الربح يتم تحديدها في نشرة الإصدار، ولا يصح تحديد العائد تحديداً كمياً مسبقاً أو مستويماً إلى القيمة الإسمية للصك، وفي المقابل يتحمل نصيبه من الخسارة بنسبة ما يملكه من صكوك، وينبغي عليه تحمل خسارة في مقابل استحقاق الربح وفقاً لمبدأ الغنم بالعزم.
4. **قابلية الصكوك الإسلامية للتداول:** تعتبر الصكوك الإسلامية قابلة للتداول بأي وسيلة من وسائل التداول الجائزة شرعاً ونظماً، سواء كان التداول بيعاً أم هبة أم رهناً، غير أن قابلية الصكوك للتداول لا تكون إلا بناءً على الشروط والضوابط الشرعية لتداول الأصول والمنافع والخدمات التي تمثلها.
5. **عدم قابلية الصكوك للتجزئة:** أي أن الصك الواحد لا يجوز في مواجهة الشركة، وفي حالة ما إذا آلت ملكية الصك لأشخاص آخرين بسبب الإرث أو نحوه، فلا بد أن يتفقوا فيما بينهم لتعيين شخص واحد يمثلهم أمام الشركة.
6. **تقيّد الصكوك بالضوابط الشرعية:** لا شك في أن الصكوك تتضبط بالضوابط الشرعية، سواء في إصدارها أو تداولها، أو من حيث الأنشطة والاستثمارات التي تعمل فيها، أو من حيث طبيعة العلاقة بين أطرافها،

(1) - شافية كتاف: دور الأدوات المالية الإسلامية في تنشيط وتطوير السوق المالية الإسلامية-دراسة تطبيقية لتجارب بعض الأسواق المالية العربية والإسلامية، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف1، السنة الجامعية 2013-2014، ص68.

فلا فوائد ربوية مقابل التمويل أو غير ذلك من المحظورات الشرعية، كما أنها تصدر على أساس عقد من العقود المشروعة التي تختلف أحكامها تبعاً لاختلاف أحكام العقود الشرعية التي تمثلها.⁽¹⁾

المطلب الثاني: أهمية وأنواع الصكوك الإسلامية

سننتظر في هذا المطلب إلى أهمية الصكوك الإسلامية هذا بالنسبة للفرع الأول أما الفرع الثاني سنتناول فيه أنواع الصكوك الإسلامية.

الفرع الأول: أهمية الصكوك الإسلامية

تعد الصكوك الإسلامية من أفضل وسائل التمويل الاقتصادي المتفقة وأحكام الشريعة الإسلامية، ولذلك فقد حظيت باهتمام كبير من قبل العديد من الأطراف نظراً لما لها من أهمية كبيرة وأدوار عديدة سواء بالنسبة للأفراد أو المؤسسات أو الحكومات وذلك كما يلي:⁽²⁾

1. بالنسبة للأفراد:

تكمن أهمية الصكوك الإسلامية بالنسبة للأفراد مدخرين كانوا أو مستثمرين في:

- وجود الصكوك الإسلامية يرفع الحرج عن شريحة كبيرة من المستثمرين الذين يحتاجون إلى مثلها لأسباب اقتصادية معقولة؛
- تساعد الصكوك الإسلامية الأفراد على توفير مدخراتهم الصغيرة وتجميعها وتأمينها؛
- تقدم الصكوك الإسلامية قناة جيدة للمستثمرين الذين يريدون استثمار فوائض أموالهم، وفي الوقت نفسه استردادها بسهولة عندما يحتاجونها من خلال السوق الثانوية؛
- تعتبر وسيلة للتوزيع العادل للثروة، حيث أنها تمكن جميع المستثمرين من الانتفاع بالربح الحقيقي الناتج عن المشروع بنسبة عادلة، فتنشر بذلك الثروة على نطاق واسع دون أن تقتصر على شريحة معينة؛
- تعتبر الصكوك الإسلامية أداة استثمارية شرعية ذات مخاطر منخفضة عادة قابلة للتداول والتسييل.

2. بالنسبة للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية:

تقوم المؤسسات المالية الإسلامية بإصدار الصكوك الإسلامية وتحقق بذلك نتائج مهمة تتمثل في:

- رفع كفاءة الدورة المالية والإنتاجية ومعدل دوراتها عن طريق تحويل الأصول غير السائلة إلى أصول سائلة لإعادة توظيفها مرة أخرى؛
- توسيع حجم الأعمال للمؤسسات بدون الحاجة إلى زيادة حقوق الملكية؛

(1) محمد عزال: دور البنوك الإسلامية في تفعيل سوق الأوراق المالية-دراسة تطبيقية على سوق الأوراق المالية، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، السنة الجامعية 2012-2013، ص 75.

(2) شافية كتاف، مرجع سبق ذكره، ص 220.

- توسيع تدفق التمويل بشروط وأسعار أفضل وفترات سداد أطول؛
 - تقدم أسلوباً جيداً لإدارة السيولة تستطيع من خلاله المصارف والمؤسسات الإسلامية إدارة سيولتها، فتقوم بشراء الصكوك إذا كان لديها فائض من السيولة، وبيع الصكوك في السوق الثانوية إذا احتاجت للسيولة؛
 - الوفاء بالاحتياجات المشروعة للتمويل المطلوب للشركات المساهمة، بطريقة تجتذب العديد من فئات المجتمع المشاركة المشروعة والتي لطالما كانت منعزلة عن التنمية خوفاً من الوقوع في المحظورات؛
 - تعتبر الصكوك الإسلامية أداة أساسية في نشاط المصارف الإسلامية، يمكن من خلالها تطوير هيكل الموارد والاستخدامات وتفعيل دورها الاستثماري والتمويلي، وتحقيق المخاطر فيها والحد من مشكلة السيولة.
- 3. بالنسبة للأسواق المالية:**

- تؤدي الصكوك الإسلامية دوراً هاماً في تنشيط وتنمية السوق المالية، حيث أن استخدام الصكوك والتوسع في التعامل بها من شأنه أن يؤدي إلى تدعيم دور الأسواق المالية من خلال:
- توسيع تشكيلة الأدوات المالية الإسلامية في السوق، بحيث تشمل صكوك الشركات وصكوك المصارف الإسلامية والصكوك الحكومية، مما يؤدي إلى تنشيط السوق المالية؛
 - توسيع قاعدة المؤسسات المشتركة في السوق المالي التي تتعامل في الصكوك الإسلامية إصداراً وتداولاً، وتشمل المصارف الإسلامية وفي بعض الأحيان المصارف التقليدية وشركات الاستثمار والحكومات والقطاع الخاص والمؤسسات المالية الوسيطة، وذلك بالنسبة للصكوك القابلة للتداول؛
 - زيادة كفاءة السوق المالية بازدياد كمية ونوعية الصكوك الإسلامية نظراً لما يترتب عليها من تعميق السوق واتساعه؛
 - تهيئة المناخ لقيام سوق مالية إسلامية، بالإضافة إلى جذب مدخرات الباحثين عن الاستثمار الخالي من كافة المحظورات، خاصة أموال المغتربين ومختلف الأموال المهاجرة إلى خارج العالم الإسلامي.
- 4. بالنسبة للاقتصاد ككل:**

- تكمن أهمية الصكوك الإسلامية بالنسبة للاقتصاد ككل في كونها:
- تعتبر الصكوك الإسلامية من أفضل الصيغ المتوافقة وأحكام الشريعة التي ظهرت كبديل للسندات التقليدية، فيما يتعلق بتمويل المشاريع الكبيرة والضخمة التي تعجز عنها ولا تطبقها جهة واحدة؛
 - تساهم في إنعاش الاقتصاد وذلك بالاستفادة من رؤوس الأموال التي تعزف عن المشاركة في المشاريع التي تمول ريوياً؛
 - توفير تمويل مستقر وحقيقي للدولة ومن موارد موجودة أصلاً في الدورة الاقتصادية مما يقلل من الآثار التضخمية؛
 - إمكانية استخدام الصكوك الإسلامية في تمويل الاحتياجات الإنمائية للمؤسسات والمرافق الحكومية بما يحقق هدف المشاركة بين الدولة والمواطنين في الإعمار والتقدم المستور؛

- تعتبر الصكوك الإسلامية من الأدوات الفعالة لمعالجة عجز الموازنة العامة، بحيث يمكن أن تعتبر بديلاً سريعاً ناجحاً في تمويل عجز الموازنة العامة في الكثير من الدول الإسلامية، التي تلجأ للاقتراض الربوي، وما ينجر عنه من تراكم للديون عليها.

الفرع الثاني: أنواع الصكوك الإسلامية

هناك عدة أنواع للصكوك الإسلامية ونذكر منها: (1)

1. صكوك السلم:

هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لتحصيل رأسمال السلم وتصبح سلعة السلم مملوكة لحملة الصكوك ففي عقد بيع السلم يقدم الثمن ويأجل تسليم المبيع وعقد السلم واحد من أنواع العقود المقدمة، وقد أجاز بضوابطه الشرعية المعروفة لضمان خلو العقد من الغرر المفضي لبطلان العقد (دفع الثمن كاملاً، التعامل في السلع النمطية التي يمكن معرفتها كما وكيفاً).

2. صكوك الإجارة:

يمكن تعريفها على أنها أوراق مالية ذات قيمة متساوية، تمثل حصصاً شائعة في ملكية ذات أعيان مؤجرة أو منافع أو خدمات ذات عائد، قابلة لتداول بعد قفل باب الاكتتاب وبدء عمليات الاستثمار على أساس عقد الإجارة حتى تاريخ تصفية المشروع، وتنقسم صكوك الإجارة إلى ثلاثة أنواع رئيسية تتمثل في صكوك ملكية الموجودات الأعيان، وملكية المنافع وملكية الخدمات.

3. صكوك الاستصناع:

هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها في تصنيع سلعة، ويصبح المصنوع مملوك لحملة الصكوك ويمكن تمويل المشروعات عن طريق عقد الاستصناع حيث يوفر المصرف التمويل لمدخلات الإنتاج والأجور، ويسترد المصرف ما دفعه من الدخل الذي يأتي من بيع منتجات المشروع بعد أن يبدأ العمل، وفي الأصل فإن الاستصناع يناسب تمويل الصناعات لأنها تحتاج التمويل لإنتاج السلع ثم بيعها.

4. صكوك المضاربة:

هي وثائق متساوية القيمة تمثل مشروعات أو أنشطة تدار على أساس المضاربة الشرعية ويعتمد أداء صكوك المضاربة على أوضاع الاقتصاد وأداء الشركات التي تصدرها، وليس لحملة الصكوك الحق في

(1) - بن عمر بونس: تقييم فعالية الصكوك المالية الإسلامية في أسواق الأوراق المالية، دراسة أثر إصدار الصكوك على المؤشرات العامة لأسواق الأوراق المالية، رسالة ماجستير أكاديمي، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2013-2014، ص 6.

التصويت (اتخاذ القرار) كما لا يتمتعون بالعائدات الرأس مالية لحملة الأسهم ولهم الأولوية في التعويض في حالة تصفية أعمال المضاربة.

5. صكوك المشاركة:

هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في إنشاء مشروع أو تطوير مشروع قائم، أو تمويل نشاط ويصبح المشروع أو موجودات النشاء ملكاً لحملة الصكوك في حدود حصصهم، وتدار الصكوك بتعيين أحد الشركاء أو غيرهم لإدارتها، وتصدر صكوك المشاركة على أساس عقد المشاركة الشائعة في الأرباح وفي الخسائر حسب المساهمة في رأس مال المشاركة.

6. صكوك المرابحة:

هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لتمويل شراء سلعة مرابحة وتصبح سلعة المرابحة مملوكة لحملة الصكوك، ومصدر هذه الصكوك هو بائع بضاعة المرابحة، والمكتتبون فيها هم المشترون لهذه البضاعة، وحصيلة الاكتتاب هي تكلفة شرائها، ويملك حملة الصكوك هذه البضاعة ويستحقون ثمن بيعها.

7. صكوك المزارعة:

هي عبارة عن وثائق تصدر متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها لتمويل مشروع معين على أساس المزارعة ويصبح لحملة نصيب في المحصول وفق ما حدده العقد.⁽¹⁾

8. صكوك المساقاة:

هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في سقي أشجار مثمرة وللإنفاق عليها ورعايتها على أساس عقد المساقاة، ويصبح لحملة الصكوك حصة من المحصول وفق العقد.⁽²⁾

9. صكوك المغارسة:

هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في غرس أشجار وفيما يتطلب هذا الغرس من أعمال ونفقات على أساس عقد المغارسة، ويصبح لحملة الصكوك حصة في الأرض والغرس.⁽³⁾

(1) - حكيم براضية، جعفر هني محمد: دور التصكك الإسلامي في إدارة السيولة في البنوك الإسلامية، دار البازوري للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2016، ص 182.

(2) - المرجع نفسه، ص 183.

(3) - زواق الحواس: كفاءة الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الموازنة العامة، بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي حول: منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية، جامعة المسيلة، 5-6 ماي 2014، ص ص 18-19.

10. صكوك الوكالة بالاستثمار:

هي وثائق مشاركة تمثل مشروعات أو أنشطة تدار على أساس الوكالة بالاستثمار بتعيين وكيل عن حملة الصكوك لإدارتها.⁽¹⁾

المطلب الثالث: آلية إصدار الصكوك الإسلامية وضوابطها

تشكل عملية إصدار الصكوك الإسلامية النافذة التي يطل من خلالها المصدرون أو وكلائهم على المستثمرين، لذلك لا بد أن تكون على درجة عالية من الدقة والإتقان وحسن الإخراج وكذا ضرورة تقييم هذه المرحلة.

الفرع الأول: آلية إصدار الصكوك الإسلامية

تشمل عملية إصدار الصكوك على خطوات أولية يطلق عليها (تنظيم الإصدار) تتلخص فيما يلي:⁽²⁾

1. إعداد التصور والهيكل التنظيمي:

يمثل آلية الاستثمار بواسطة الصكوك، ودراسة المسائل القانونية وتضمين ذلك في نشرة الإصدار، وربما يتزامن ذلك مع وضع النظام أو اللائحة أو الاتفاقيات التي تحدد حقوق وصلاحيات وواجبات الجهات المختلفة ذات الصلة.

2. تمثل حملة الصكوك:

من خلال تأسيس شركة ذات غرض خاص، وذلك لتمثيل المستثمرين في إيجاد العلاقات بالجهات المختلفة وتقوم هذه الشركة بشراء الموجودات التي ستفي الوحدات المصدرة.

3. طرح الصكوك للاكتتاب:

بهدف جمع الأموال التي ستمول بها الموجودات الممثلة بالصكوك.

4. تسويق الصكوك:

وهو إما أن يتم بالطرح مباشرة إلى الجمهور، وإما أن يتم بيع الصكوك التي تمثل الموجودات إلى المستثمر الأول الذي يكون بنكاً أو مجموعة من البنوك وهو يقوم ببيعها وتسويقها إلى حاملي الصكوك.

(1) - بن عمر يوسف، مرجع سبق ذكره، ص 8.

(2) - حكيم براضية، جعفر هني محمد، مرجع سبق ذكره، ص 192.

5. التعهد بتغطية الاكتتاب:

حيث تسعى الجهة المصدرة للصكوك إلى تأمين تغطية كاملة من قبل مؤسسة مالية أخرى مستعدة لذلك التعهد التي يتطلب منها توفير السيولة وتستهدف منه الحصول على نصيب من الربح.

الفرع الثاني: ضوابط إصدار الصكوك الإسلامية

هناك عدة ضوابط لإصدار الصكوك الإسلامية نوردتها فيما يلي:⁽¹⁾

أولاً: الضوابط الشرعية للصكوك الإسلامية

تتمثل فيما يلي:

1. عند إصدار الصكوك:

تشتمل الضوابط عند الإصدار فيما يلي:

- يجب أن تمثل الصكوك القابلة لتداول ملكية حملة الصكوك بجميع حقوقها والتزاماتها، كما يجب على مدير الصكوك إثبات نقل ملكية الموجودات في مجلاته وألا يبقيا في موجوداته؛
- لا يجوز أن تمثل الصكوك القابلة لتداول الإيرادات أو الديون، إلا إذا باعت جهة تجارية أو مالية جميع موجوداتها.

2. عند تحديد سعر الأصول:

أصدر المجلس الاستشاري الشرعي ضوابط بشأن تحديد سعر الأصول في الصكوك الإسلامية لتسهيل عملية تحديد سعر بيع الأصول المستخدمة باعتبارها الأصول التي تقوم عليها الصكوك.

3. عند استخدام الإيرادات:

للإيرادات مجموعة من الاستخدامات نذكر منها:

- يمكن استخدام الإيرادات المجتمعة من إصدار الصكوك لأغراض تمويلية مادامت الأدوات المستخدمة موافقة مع الشريعة الإسلامية؛
- وكذلك يمكن استخدام هذه الإيرادات المجتمعة من إصدار الصكوك للعمليات التجارية العامة التابعة للمؤسسات المالية التقليدية؛
- تمثل الصكوك حصة شائعة في حق صاحبها من الموجودات أو تمثل مشاركة في المشروع أو الاستثمار.
- العائد بمثابة الربح وليس بمثابة الربا؛

(1) - شافية كتاف، مرجع سبق ذكره، ص 398.

– استعمال رأس مال الصكوك فيما يتوافق مع الشريعة اعتماداً على المبادئ الشرعية التي قررتها هيئة الرقابة الشرعية.

4. عند تداول الصكوك:

– من الناحية الشرعية فإن تداول الصكوك أي انتقال ملكية الصك من شخص إلى آخر هو من التصرفات الجائزة شرعاً، فليس الصك إلا وثيقة بما يمثله من أعيان ومنافع وديون.

ثانياً: الضوابط الاقتصادية للصكوك الإسلامية

إن الضوابط الاقتصادية للصكوك الإسلامية والمنبثقة من الأعمال المصرفية الإسلامية هي كفيلة بحماية الصكوك والأسواق المالية وكذلك الأسواق المالية العالمية في الوقت الحاضر، وفيما يلي أهم وأبرز الضوابط الاقتصادية للصكوك:

1. التأكد على توافر كافة ظروف ومستلزمات الإفصاح في السوق؛
2. أن يكون التعامل مع مالكي الصكوك الحقيقيين، فالتعامل مع المالكين الحقيقيين يقلل من الوسطاء والمضاربيين الذين قد يتلاعبون بأسعار الصكوك ارتفاعاً وانخفاضاً وفقاً لمصالحهم؛
3. فرض قيود كبيرة على المؤسسات المالية الكبيرة مثل صناديق التقاعد وشركات التأمين وصناديق الاستثمار بحيث توجه أموالها للاستثمار وليس للمقامرة؛
4. المراقبة المستمرة لعمليات السوق بحيث تكون عمليات حقيقية وليست صورية؛
5. التأكد على ضرورة منع البيع بالهامش أو بزيادة المدائبات على الأصول؛
6. فرض قيود للحد من تقلبات الأسعار.

المبحث الثاني: الإطار النظري للميزانية العامة

أصبحت الميزانية العامة في العصر الحديث ضرورة لا بد منها لكل دولة من دول العالم، مهما كان نظامها السياسي، وشكل الحكومة الموجودة فيها وبدونها لا تستطيع الدولة القيام بالوظائف الموكلة إليها.

المطلب الأول: تعريف الميزانية العامة وخصائصها

سنتطرق في هذا المطلب إلى تعريف الميزانية العامة في الفرع الأول، أما في الفرع الثاني سنتطرق إلى ذكر خصائص الموازنة العامة.

الفرع الأول: تعريف الميزانية العامة

للميزانية العامة العديد من التعاريف نذكر منها:

1. الميزانية العامة هي نظام موحد يمثل البرنامج المالي للدولة لسنة مالية مقبلة، ويكس الخطة المالية التي هي جزء من الخطة الاجتماعية والاقتصادية للدولة.⁽¹⁾
2. الميزانية بيان تقديري لنفقات وإيرادات الدولة عن مدة مستقبلية تقاس عادة بالسنة، وتتطلب إجازة من السلطة التشريعية.⁽²⁾
3. الميزانية العامة هي وثيقة مالية تبين إنفاق الحكومة وإيراداتها، والميزانية بينها، وبما يحقق أهداف الدولة، والتي تعد من قبل السلطة المالية سنوياً، وتصادق عليها السلطة التشريعية.⁽³⁾

مما سبق يمكننا تعريف الميزانية العامة بأنها القائمة التقديرية للمصروفات والإيرادات الحكومية عن فترة مالية مقبلة غالباً ما تكون سنة.

الفرع الثاني: خصائص الميزانية العامة

هناك مجموعة من الخصائص للميزانية العامة نذكر منها ما يلي:⁽⁴⁾

1. الميزانية العامة تقدير الإيرادات ونفقات الدولة عن فترة قادمة:

تتضمن الميزانية العامة للدولة توقعاً لأرقام مبالغ النفقات العامة والإيرادات العامة لمدة لاحقة غالباً ما تكون سنة، يتطلب هذا الطابع التقديري للميزانية العامة أقصى درجات الدقة والموضوعية، إذ تتوقف أهمية

(1) - محمد شاكر عصفور: أصول الموازنة العامة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط1، عمان، 2008، ص 16.

(2) - محمود حسين الوادي، زكريا احمد عزام: مبادئ المالية العامة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط1، عمان، 2007، ص 158.

(3) - فليح حسن خلف: المالية العامة، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2008، ص 277.

(4) - خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية: أسس المالية العامة، دار وائل للنشر، ط3، الأردن، عمان، 2007، ص ص 271-272.

الميزانية العامة على دقة معايير التوقع والتقدير، ونجاحها في تقليل هامش الخطأ، وتقليص الفجوة بين التقدير والواقع، ولا يمكن لمثل هذا التقدير الكلي للميزانية العامة أن يتم بمنأى عن تغيرات النشاط الاقتصادي.

فتقوم أجهزة الدولة المختلفة بتقدير حجم النفقات العامة والإيرادات العامة اللازمة من أجل تنفيذ السياسة المالية، بحيث تأتي هذه التوقعات بصورة مفصلة وموزعة بين الإيرادات العامة المختلفة، ومقسمة حسب أنواعها المتعددة وبما يتفق مع أبعاد السياسة المالية للدولة.

2. الميزانية العامة تقدير معتمد من السلطة التشريعية:

إن وجود تقديرات للإيرادات العامة والنفقات العامة، لا يكفي وحده لتكون أمام ميزانية عامة للدولة بل لابد من أن يقترن هذا التقدير بموافقة أو بإجازة من السلطة التشريعية واعتماد الميزانية العامة شرط أساسي لتنفيذ الميزانية العامة، وبدون هذه الموافقة تبقى الميزانية مشروعاً مقترحاً غير قابل للتنفيذ.

3. الميزانية العامة خطة مالية لسنة قادمة:

تعتبر الميزانية العامة من الناحية الاقتصادية والمالية بمثابة خطة مالية تعد في ضوء تفضيل اقتصادي، يعبر عن الاختيارات السياسية والاقتصادية للدولة ويضمن تخصيص موارد معينة في استخدامات محددة، على النحو الذي يكفل تحقيق أقصى إشباع ممكن للحاجات العامة، خلال فترة زمنية قادمة هي السنة وهي بذلك لا تختلف عن أية خطة اقتصادية تقوم على وضع تقديرات لكل من الإيرادات العامة والنفقات العامة، الأمر الذي يضيف عليها كذلك خصائص قانونية وإدارية وسياسية تنعكس بشكل واضح فيما تتطلبه من إجراءات، وما تقوم عليه تقديراتها من قواعد وأسس.

4. الميزانية العامة خطة سنوية لتحقيق أهداف المجتمع:

تضع الدولة خطة اقتصادية شاملة، ومن ثم تقرر إلى جانبها السياسات والبرامج لتحقيق الأهداف التي وردت في الخطة الشاملة، إلا أن الحكومة قد تنحرف بهذه السياسات والبرامج لتحقيق مآربها، فتضع البرنامج المناسب لإرضاء فئة أو طبقة دون أخرى أو تستخدم البرنامج لمصلحة السلطة الحاكمة لخوض إحدى المعارك الانتخابية، ولكن تأتي الميزانية العامة لتحديد المسار الصحيح الذي يؤدي إلى تحقيق أهداف الخطة الشاملة والذي يجب أن تلتزم به الحكومة لتحقيق الأهداف السنوية المرحلية أملاً في الوصول إلى الأهداف الشاملة النهائية المحددة لمجتمع الميزانية العامة في الإطار الذي ينعكس فيه اختيار الحكومة لأهدافها البعيدة، وأداة الحكومة إلى تحقيق تلك الأهداف.⁽¹⁾

(1) - خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية، مرجع سبق ذكره، ص 273.

5. الميزانية العامة عمل إداري ومالي:

تتطلب الميزانية العامة مجموعة من الإجراءات الإدارية والمالية، تتخذها السلطة التنفيذية، حتى تتمكن من خلالها تنفيذ السياسة المالية للدولة، فالسلطة التنفيذية هي التي تتولى عملية إعداد الميزانية العامة وتتولى فيما بعد اعتمادها من السلطة التشريعية، فالميزانية من الناحية العامة حتى من الناحية الإدارية والتنظيمية خطة عمل يتم بمقتضاها توزيع المسؤوليات المتعلقة باتخاذ القرارات التي تتطلبها عملية التنفيذ على مختلف الأجهزة الإدارية والتنفيذية بما يضمن سلامة التنفيذ، وتحت إشراف السلطة التشريعية الممثلة للشعب، وبذلك يضمن الشعب عدم تجاوز السلطة التنفيذية للاعتمادات المقررة، وفق أوجه الإنفاق المحددة، ويضمن كذلك تحصيل الإيرادات اللازمة لتمويل النفقات العامة، المقررة في الميزانية العامة.

المطلب الثاني: أهداف الميزانية العامة وأنواعها

سنتطرق في هذا المطلب إلى أهداف الميزانية العامة وذلك في الفرع الأول أما في الفرع الثاني فسنتطرق لأنواع الميزانية العامة.

الفرع الأول: أهداف الميزانية العامة

هناك العديد من الأهداف نوجزها فيما يلي:⁽¹⁾

1. الأهداف الاقتصادية:

لقد أدى اتساع وتتنوع الأغراض التي تسعى لتحقيقها السياسة المالية إلى أن أصبح هدف ليس كما كان مرسوماً لها في الدولة الحارسة وهي السعي لتحقيق التوازن المالي بين النفقات والإيرادات وإنما السعي لتحقيق الاستقرار الاقتصادي حتى لو اقتضى الأمر الخروج عن مبدأ توازن الميزانية.

لقد انتهى التحليل الاقتصادي الحديث إلى استخدام المالية العامة وبخاصة عجز الميزانية (التمويل بالعجز) وفائضها كأداة لتحقيق توازن الاقتصاد الوطن عند مستوى التشغيل الكامل، ففي فترات الرواج عندما تزداد قوى التضخم يستخدم فائض الميزانية (الضرائب أكبر من النفقات) بسحب قدر من القوة الشرائية للحد من الطلب الفعلي المتزايد، وبذلك يمكن القضاء على أخطار التضخم أو الحد منها، وفي فترات الكساد يستخدم التمويل بالعجز (الضرائب أقل من النفقات) لرفد النشاط الاقتصادي بالقوة الشرائية وذلك في محاولة للحد من هبوط الدخل الوطني والقضاء على الاتجاهات الإنكماشية التي تهدده أو الحد منها.

(1) - عادل العلي: المالية العامة والقانون المالي والضريبي، إثراء للنشر والتوزيع، ط2، الأردن، 2011، ص 328.

2. الأهداف الاجتماعية:

لا تقل أهمية الأهداف الاجتماعية للميزانية العامة عن أهدافها الاقتصادية فالتوازن الاجتماعي يقل أهمية عن التوازن الاقتصادي وحيث أصبحت الميزانية العامة وسيلة لإعادة توزيع الدخل القومي عن طريق فرض الضرائب التصاعدية وبخاصة الضرائب المباشرة فيها ثم توجيه حصيلتها لتمويل بعض أنواع النفقات التي تستفيد منها الطبقات الفقيرة مثل إعانات الضمان الاجتماعي أو دعم السلع الاستهلاكية الضرورية والتعليم المجاني والخدمات الصحية المجانية التي تؤدي إلى تحقيق العدالة الاجتماعية بالتقليل من الفوارق في دخول الأفراد.

كما أن الميزانية يمكن أن تكون وسيلة للتوجيه الاجتماعي من خلال فرض الضرائب على السلع الاستهلاكية غير المرغوب في استهلاكها اجتماعياً حيث يؤدي ذلك إلى تقليل الأفراد للاستهلاك بالنسبة لهذه السلع، كما أن منح بعض الحوافز يشجع على زيادة النسل إذا كان مرغوباً من قبل الدولة سواء اتخذت ذلك الحافز صفة إعفاءات ضريبية (الضريبة السالبة) أو صفة علاوات عائلية تصاعدية وفقاً لعدد الولادات.⁽¹⁾

3. الأهداف المالية:

تعد الميزانية المرآة التي تعكس المركز المالي للدولة فهي وثيقة مالية تفصل وتعدد مصادر الإيرادات العامة خلال السنة المالية، كما أنها تضع الجداول المفصلة للنفقات العامة والأغراض التي اعتمدت من أجلها لذلك فهي تكشف بجلاء حقيقة الوضع المالي للدولة، فتوازن الميزانية أي تكشف بجلاء حقيقة الوضع المالي للدولة حيث يعطي انطباعاً بسلامة مركز الدولة إن كان هذا التوازن حقيقياً، كما يمكن أن نتعرف من خلالها على ما إذا كانت الميزانية في حالة عجز أو فائض، ولأي من هذين الفرضيتين تأثيرات عدة على مختلف النواحي المالية والاقتصادية الأخرى.⁽²⁾

الفرع الثاني: أنواع الميزانية العامة

يمكننا أن نتخذ الميزانيات العامة العديد من الأنواع والأشكال والتي هي:⁽³⁾

1. ميزانية الرقابة:

إن ميزانية الرقابة تعني أنها الميزانية التي يتم بموجبها تحديد النفقات العامة للدولة والالتزام لقيامها بالمرافق العامة التي تؤدي الحاجات العامة، وتحديد الإيرادات التي ينبغي تحصيلها لتغطية النفقات، وبحيث يتاح من خلال هذه الميزانية للسلطة التشريعية الرقابة على النشاط المالي للدولة بامتلاك البرلمان الذي يمثل السلطة

(1) - سليمان شرين: إصلاح الميزانية وتحديث تسيير قطاع الخدمات-دراسة حالة تسيير الخدمات الجامعية بتمسان-رسالة ماجستير في إطار مدرسة دكتوراه، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، السنة الجامعية 2011-2012، ص 40.

(2) - علي خليل، سليمان اللوزي: المالية العامة، دار زهران للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2013، ص 302.

(3) - فليح حسن خلق، مرجع سبق ذكره، ص 316.

التشريعية حق اعتماد الميزانية سنوياً، كما أنه يقوم بممارسة دوره الرقابي كذلك على تحصيل الإيرادات العامة، والتصرف بها من خلال مطابقة إنفاقها على الأوجه المحددة لها وفقاً للمبالغ المعتمدة من قبله والواردة في الموازنة.

ولذلك فإن ميزانية الرقابة هذه يتم فيها مراعاة التقسيم الإداري لها، وبما يتماشى مع طبيعة الهياكل التنظيمية للوحدات الإدارية باعتبارها المسؤولة عن القيام بمختلف النشاطات، ويتحقق نتيجة لهذا تماثل أوجه الإنفاق في الوحدات الإدارية هذه، وبالشكل الذي ينجم عنه تقسيم نوعي متماثل ونمطي لنفقاتها، وبحيث لا يحقق لها في إطار ذلك تغيير وتعديل فيما تم اعتماده من تخصيصات إلا باتباع الإجراءات المقررة لذلك.

2. ميزانية الأداء:

إن ميزانية الأداء تحاول أن تتحاشى القصور في ميزانية الرقابة من خلال إظهار الميزانية ليس فقط نفقاتها حسب الوحدات الإدارية، وما تحصل عليه من خدمات أو سلع نتيجة لهذا الإنفاق، بل أنها تربط ذلك بما يتحقق نتيجة لهذا الإنفاق وبالتركيز على المنتج الذي يتحقق نتيجة إنفاق الميزانية على ما تحصل عليه من سلع أو خدمات، وبالتالي المقارنة بين المدخلات التي يتم الإنفاق عليها في إطار الميزانية، وبين المخرجات (المنتج) أو (المنتجات) التي تتحقق من هذا الإنفاق، ولذلك يطلق على هذا النوع من موازنات الأداء بمصطلحات مماثلة ومقاربة منها: موازنة البرامج، موازنة الإنجاز وغيرها، والتي تتضمن ذات الجوهر والمتمثل في أن هذه الميزانيات ومن خلال تبويبها تتيح الحكم على فعالية أدائها، عن طريق الربط بين ما تم إنفاقها وما تم تحقيقه من منتجات.

3. ميزانية التخطيط والبرمجة:

إن ميزانية التخطيط والبرمجة تعد تطوراً في الميزانية قياساً بميزانية الأداء، وتم التوجيه نحو الأخذ بها نتيجة الصعوبات التي رافقت الأخذ بميزانية الأداء كنتيجة لتطور دور الدولة، وزيادة درجة تدخلها لتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية، بحيث لم يعد الأمر يقتصر على التركيز على الإنجازات التي تتحقق من خلال الأخذ بميزانية الأداء، وترشيد الأداء الحكومي الذي يتم عن طريقها وبالشكل الذي برزت معه الحاجة إلى ترشيد سياسات الحكومة المالية وفي إطار سياستها الاقتصادية عن طريق التوجه نحو تحديد الأهداف على أساس أولوياتها وإطار المفاضلة بين البرامج البديلة لتحقيقها، وبما يحقق أفضل استخدام للموارد، وبالشكل الذي يحقق الأهداف تبعاً لأولوياتها وبأقصى قدر ممكن من الموارد في إطار التخطيط الذي يتم فيه ذلك، أي توضح خطة معتمدة تقوم على أساس اختيار أفضل البدائل للبرامج التي تتضمنها الخطة، وفي ميزانية التخطيط والبرمجة يتم اختيار أساليب أكثر تطوراً، وبالذات ما يتصل منها بالتحليل الكمي، وخصوصاً المرتبطة منه بتحليل الكلفة/العائد أو المنفعة والأخذ في الاعتبار كافة الجوانب التي تؤثر على ذلك، وكذلك الذي يؤثر عليها، وخاصة بالبرامج التي تتضمنها الميزانية.

4. الميزانية الصفرية:

وهي النوع أو الشكل الأحدث بالاستخدام في الميزانية، والتي على فكرة يرتبط بها اسمها، وهي البدء من نقطة الصفر، ولذلك يطلق عليها الميزانية الصفرية، أي الميزانية التي تقوم على أساس الصفر، أو ذات الأساس الصفري وهي محاولة حديثة ضمن المحاولات العديدة التي تم ويتم استخدامها في الميزانية للوصول إلى استخدام أفضل للموارد العامة، وبالشكل الذي يتيح معه تحقيق أقصى قدر ممكن من أهداف المجتمع، وبما يلبي أهم احتياجاته في ظل الإمكانيات والموارد التي يمكن أن تتاح له، وبحيث لا يتم استناداً في الميزانية الصفرية هذه إلى النشاطات والممارسات السابقة المماثلة بل إنها تتم استناداً إلى اعتبار أن الأنشطة والبرامج التي يراد تضمينها في الميزانية كأنها أنشطة وبرامج جديدة، حتى وأن تم القيام بمثلها في ميزانيات سابقة، ولذلك لا تتم تحديد الزيادة المطلوبة لكل وحدة من الوحدات الحكومية أو لكل برنامج أو نشاط من برامجها ونشاطاتها، وإنما تجرى دراستها دراسة جديدة، وبحيث تقود هذه الدراسة وما تتضمنه من تحليل، ومناقشات لكافة الجوانب المرتبطة به إلى تطوير أو تحسين البرنامج أو النشاط، وبالشكل الذي قد يضمن زيادة اعتماداته أو تخصيصها، أو حتى إلغاء البرنامج أو النشاط ذاته إذا تأكدت عدم جدوى هذا الأخير، أي نفعه أو عائده أقل من التكاليف والنفقات المطلوبة له.

المطلب الثالث: مراحل الميزانية العامة ومبادئها

سنتطرق من خلال هذا المطلب إلى مراحل الميزانية العامة بالنسبة للفرع الأول أما الفرع الثاني سنتناول فيه مبادئ الميزانية العامة.

الفرع الأول: مراحل الميزانية العامة

تمر الميزانية العامة للدولة بأربعة مراحل وعي على النحو التالي:⁽¹⁾

1. مرحلة التحضير والإعداد:

من المتفق عليه أن تقوم السلطة التنفيذية بتحضير الميزانية وإعدادها ويرجع ذلك إلى العديد من المبررات:

- أ. تقع مسؤولية تحقيق أهداف المجتمع الاقتصادية والاجتماعية على السلطة التنفيذية، وللحكومة أن تضع من البرامج والسياسات ما تراه كفيلاً بتحقيق الأهداف المرجوة، ولها أن تطلب ما تراه ضرورياً لتنفيذ برامجها وسياساتها والقيام بوظائفها.
- ب. للحكومة أجهزة وإمكانات فنية وإدارية قادرة على تحديد مقدرة القطاعات والفئات على تحمل الأعباء المالية الذي يمكنها من اختيار مصادر الإيراد.

(1) - محمود حسين الوادي، زكريا أحمد عزام، مرجع سبق ذكره، ص ص 165-166.

ج. السلطة التنفيذية أقدر على معرفة حاجات المجتمع، لذلك تتولى الحكومة مهام تحضير الميزانية وتبدأ هذه المرحلة عادة على مستوى أصغر الوحدات الحكومية، حيث تتولى كل مؤسسة أو هيئة أو وزارة إعداد تقديراتها لما يلزم من نفقات وما تتوقع أن تحصل عليه من إيرادات خلال السنة المالية المطلوب إعداد ميزانيتها.

في مرحلة التحضير والإعداد للميزانية تسترشد الحكومة بمجموعة من المبادئ العامة وعدد من الأساليب الفنية والخبراء والمستشارين.

2. مرحلة الاعتماد:

يبدأ المجلس النيابي بمناقشة المصروفات في مشروع الميزانية ثم اعتمادها قبل النظر في جانب الإيرادات حتى يمكن تقدير هذه المصروفات على أساس حاجات المجتمع العامة ودون التقيد بقرار محدودية الإيرادات. بعد ذلك تركز المناقشة حول مقترحات الإيرادات المختلفة لإجراء المفاضلات بين البدائل لتمويل تلك النفقات، وتعتبر موافقة البرلمان على الميزانية إجازة ينبغي الحصول عليها قبل البدء في تنفيذ الميزانية أي قبل بداية السنة المالية.

لذلك تنص الدساتير على ضرورة تقديم مشروع الميزانية قبل بداية السنة المالية بفترة تتراوح بين شهرين أو ثلاثة شهور على الأقل للسلطة التشريعية.

3. مرحلة التنفيذ:

يقصد بتنفيذ الموازنة إجراء تحصيل الإيرادات ودفع النفقات التي أدرجت في هذه الميزانية بعد اعتمادها من قبل السلطات المختصة، أن أخطاء الإيرادات قد تعوض بعضها البعض بحيث يزيد الإيراد في بعض البنود كما كان مقدرا ويقل في البعض الآخر، أما بالنسبة للنفقات فأخطاء التقدير لا تعوض إلا في حدود ضيقة، وهذا من دولة لأخرى وحسب الضرورة.

والواقع أنه لعامل المرونة الذي ينبغي أن تتسم به الميزانية العامة أثره على التنفيذ، وهي ضرورة لضمان نجاح مرحلة التنفيذ.

4. مرحلة الرقابة والمراجعة:

تتحقق الرقابة المالية للسلطة التشريعية عن طريق قيامها بمناقشة مشروع الميزانية العامة قبل اعتماده، وذلك للتأكد من استخدام الأموال العامة في الصالح العام، وتتواصل عملية الرقابة عند تنفيذ الميزانية وذلك للتأكد من أنها لا تتحرف عن السياسة المرسومة، وأن الاعتمادات التي تم إقرارها تستخدم في الأغراض التي أدرجت من أجلها.

مرحلة الرقابة تبدأ مع بدأ أول مراحل الميزانية العامة (مرحلة الإعداد) وتصاحب مرحلتي الاعتماد والتنفيذ، وتتعاقب بعد ذلك مرحلتي الاعتماد والتنفيذ وتتعاقب بعد ذلك من خلال مرحلة الحساب الختامي.

الفرع الثاني: المبادئ العامة للميزانية العامة

تنفيذ الدولة بعدد من المبادئ الأساسية عند تحضيرها للميزانية العامة، وتتضمن هذه المبادئ ما يلي:⁽¹⁾

1. مبدأ الوحدة:

تقضي هذه القاعدة بضرورة وضع ميزانية واحدة تدرج فيها جميع نفقات الدولة ووسائل تمويلها، وهذا يعني أن يكون للدولة الواحدة ميزانية عامة واحدة وذلك لتبسيط معرفة الخطة المالية للدولة بمجرد النظر إليها.

تعدد الميزانيات يعرقل من عملية عرض عناصر الميزانية بصورة واضحة، وتأتي أهمية وحدة الميزانية من ضرورة إيضاح الحالة المالية للدولة، وهذا بدوره يحقق فائدتين أساسيتين:

أ. إيضاح إساءة استخدام الأموال، فاستخدام ميزانيات متعددة تخفي عملية سوء استخدام الأموال العامة وتبذيرها.

ب. تمكين السلطة النيابية (البرلمان) من مباشرة سلطتها الكاملة على الرقابة المالية العامة، ففرض موازنة عامة شاملة على السلطة النيابية يمكنها من إجراء مفاضلة بين كافة وجوه الإنفاق بحيث تقر ما تراه مناسباً وتستبعد ما لا ترى ضرورة له.

2. مبدأ عمومية الميزانية العامة:

وتقوم قاعدة عمومية الميزانية على أساس عدم اتباع طريقة الميزانية الصافية، وهذا يستلزم إدراج جميع النفقات والإيرادات دون إجراء المقاصة بينهما، أي عدم اتباع طريقة الناتج الصافي التي لا يسجل فيها إلا فائض الإيراد على النفقة بالنسبة للوزارة.

طريقة الميزانية الصافية تقوم على أساس إجراء مقاصة بين الإيرادات وبين المصروفات التي أنفقت في سبيل الحصول عليها، كما تجري مقاصة بين النفقات وبين الإيرادات التي ترتبت عليها.

وهذا يقود إلى إدراج فائض الإيرادات في باب الإيرادات في الميزانية العامة وفائض المصروفات في باب المصروفات في الميزانية، أما الطريقة الإجمالية فتبنى على أساس إدراج كافة النفقات والإيرادات دون إجراء أية مقاصة.

(1) - محمود حسين الوادي، زكريا احمد عزام، مرجع سبق ذكره، ص ص 161-162.

ويؤخذ على قاعدة الميزانية الصافية أنها تضعف الرقابة البرلمانية على نفقات وإيرادات الدولة لأن ذلك يؤدي إلى إخفاء بعض النفقات أو عدم الاقتصاد فيها اعتماداً على أنه لا يظهر في الميزانية إلا النتيجة الصافية.

3. مبدأ عدم التخصيص:

تقضي هذه القاعدة ألا يتم تحديد إيرادات معينة في الميزانية العامة لأوجه إنفاق محددة، بل تجمع كافة الإيرادات في جانب واحد ويقابلها في الجانب الآخر قائمة بالنفقات تدرج فيها كافة المصروفات المتعلقة بالسنة المالية.

فتحقيق إيرادات معينة لجهة معينة يؤدي إما إلى زيادة الأموال المتوفرة لديها وقد يزيد على احتياجاتها مما يؤدي إلى الإسراف والتبذير، بما يؤدي إلى قصور الأموال لديها مما يعرقل أدائها لعملها على الوجه المطلوب لذلك فإن قاعدة عدم التخصيص تساعد في الحصول على أكبر فائدة ممكنة من استخدام الموارد المالية المتوفرة للدولة وذلك لمواجهة احتياجاتها طبقاً لأهمية أوجه الإنفاق في سلم الأولويات.

4. مبدأ السنوية:

يقصد بقاعدة السنوية أن تكون المدة التي تغطيها الميزانية سنة واحدة، مع عدم اشتراط إنفاقها مع السنة الميلادية وإنما تحدد تبعاً لظروف كل دولة على حدة.

ومن الملاحظ بأن تاريخ بداية السنة المالية يختلف من دولة إلى أخرى تبعاً لنظامها الإداري والتشريعي. حيث تبدأ السنة المالية في معظم دول العالم مع بداية السنة الميلادية أي اليوم الأول من شهر كانون الثاني وتنتهي مع نهاية شهر كانون الأول إلا أن ذلك لا ينطبق على كافة الدول.

5. مبدأ التوازن:

يقصد بتوازن الميزانية العامة ألا تزيد الإيرادات عن النفقات أو العكس وهذا يعني أن الميزانية العامة تعتبر متوازنة إذا تعادلت الإيرادات مع النفقات وتعتبر الميزانية في حالة عجز إذا زادت النفقات عن الإيرادات مما يضطر الدولة إلى تمويل ذلك العجز إما عن طريق الإقتراض العام الداخلي أو الخارجي أو استخدام الاحتياطات، أو أية أساليب أخرى لتمويل العجز في الميزانية وأصبحت الدولة من خلال استخدامها للميزانية كأداة من أدوات السياسة المالية تحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية، ففي حالة الركود الاقتصادي قد تلجأ الدولة إلى الإنفاق بالعجز (العجز المقصود) وذلك في محاولة لمعالجة تلك الحالة، وفي الواقع أن الدولة قد تستحدث العجز للقضاء على الأزمات والبطالة ولتحقيق معدلات نمو عالية.⁽¹⁾

(1) - حسين محمد سمحان، محمود حسين الوادي، إبراهيم خرسى، زياد النبية، المالية العامة، دار صفاء للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2010، ص 177.

المطلب الرابع: عجز الميزانية العامة ودور الصكوك الإسلامية في تمويلها

سنتناول في هذا المطلب عجز الموازنة العامة في الفرع الأول بالإضافة إلى أنواع العجز، أما الفرع الثاني سنتناول فيه أسباب العجز والفرع الثالث مخصص لدور الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الموازنة.

الفرع الأول: تعريف عجز الميزانية وأنواعها

1. تعريف عجز الميزانية العامة

هناك عدة تعاريف لعجز الميزانية العامة نذكر منها:

- إن عجز الميزانية العامة يعني زيادة النفقات العامة عن الإيرادات العامة العادية.⁽¹⁾
 - يعرف عجز الميزانية بأنه النقص في الإيرادات العامة المقدرّة عن النفقات العامة المقدرّة للدولة.⁽²⁾
- ومما سبق يمكننا القول أنه: يكون هناك عجز ميزاني إذا كان مجموع نفقات الدولة أكبر من الإيرادات المحصلة من الجباية العادية (الضريبة ومداخيل أملاك الدولة) ومن ثمّ وجب تمويل هذا الفائض ب:
- التمويل بالدين: وهو عبارة عن استخدام أموال مقترضة (اقتراض حكومي) لتمويل النفقات الحكومية، وأولئك الذين يقرضون الأموال للحكومة لغرض تمويل النفقات الحكومية عادة يقومون بذلك بمحض إرادتهم، وتلتزم الحكومة برد المبالغ المقترضة مع الفائدة في تاريخ معين، وقد تكون هذه القروض داخلية أو خارجية.
 - الإصدار النقدي الجديد (التمويل التضخمي).⁽³⁾

2. أنواع عجز الميزانية

للعجز الذي يصيب الميزانية العامة أنواع أهمها:⁽⁴⁾

أ. العجز المؤقت:

وقد يسمى بالعجز الحقيقي أو الموسمي أو النقدي والذي يقع في الميزانية العامة أثناء السنة المالية بسبب التفاوت الكمي بين الدخل والإنفاق الناتج عن سبب من الأسباب الطارئة غير العادية أو بسبب خطأ في تقدير بعض عناصر الميزانية العامة وهذا النوع من العجز مؤقت يزول بزوال السبب الذي تسبب في حدوثه وعادة تستطيع الدولة معالجته بعد فترة زمنية قصيرة قد تكون في الميزانية القادمة، وهذا العجز يمكن حدوثه في

(1) - حسين محمد سمحان، محمود حسين الوادي، إبراهيم خرسى، زياد النبية، ص 178.

(2) - سالم عبد الحسين سالم: عجز الموازنة العامة ورؤى وسياسات معالجته، جامعة بغداد، قسم الاقتصاد، 2012، ص 1.

(3) - وليد خالد يوسف الشايحي: وسائل سد عجز الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي - دراسة مقارنة، رسالة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي،

جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 1990، ص 82.

(4) - المرجع نفسه، ص 82.

الاقتصاد الإسلامي بسبب تأخر حصيلة الزكاة أو الخراج أو الجزية مثلا الجذب أو القحط الذي يصيب الدولة الإسلامية أثناء السنة ينتج عنه زيادة النفقات على الإيرادات وحدث عجز في الميزانية العامة.

ب. العجز المقدر:

وقد يسمى أيضا بالعجز المخطط أو المقصود وهو العجز الذي تسمح به الدولة في الميزانية بحدود وشروط معينة وفق دراسات دقيقة وموضوعية في تحديده، حيث تقوم الدولة بصورة مقصودة بزيادة نفقاتها العامة على إيراداتها العامة العادية والذي قد يطول ويقصر أحيانا حسب الظروف والحاجة التي لجأت الدولة إليها.

وهذا العجز ممكن حدوثه في الاقتصاد الإسلامي الذي قد يواجه بعض الظروف الطارئة تحتاج إلى زيادة النفقات العامة لسدها مما قد تعجز معه الإيرادات العامة العادية عن تغطيتها.

ج. العجز الهيكلي:

وهو العجز الذي يحدث عندما لا تغطي الإيرادات النفقات العامة بصفة مستمرة فيصبح عجز دائما. ويرجع السبب في ذلك إلى عدم توازن الأوضاع المالية للدولة الناتج عن زيادة الإنفاق العام بمعدل يزيد عن القدرة المالية للاقتصاد الوطني ككل بجميع مصادره، أي مقدرة الدخل القومي على تحمل الأعباء العامة بمختلف صورها، وهو ما يدل أو يشير بوجه عام إلى عيب أو خلل في الهيكل الاقتصادي إذ قد لا يكون الإنفاق العام منتجا إنتاجا كافيا.

وهذا النوع من العجز يقل حقوقه في الاقتصاد الإسلامي الملتزم بأحكام الإسلام الذي من إحدى توجهاته الاعتدال والقوامة في النفاق قال تعالى: "والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يفتروا وكان بين ذلك قواما"

الفرع الثاني: أسباب عجز الميزانية العامة

من أهم أسباب عجز الميزانية العامة ما يلي:⁽¹⁾

1- الحوادث والكوارث الطبيعية:

مثل الزلازل والبراكين والفيضانات والقحط والأوبئة وامتناع نزول المطر وهي حوادث طبيعية لا دخل للإنسان في حدوثها، تؤدي إلى تدمير وتخريب ما يعتمد عليه اقتصاد البلد من أراضي زراعية وأيدي عاملة ومصانع ومياه وغيرها، مما ينتج عنه نقص في الإيرادات العامة المحصلة بسبب تدمير كثير من العناصر المنتجة للدخل والإيراد، مما يقل معه حصيلة الحياتية وفي المقابل تزداد النفقات العامة لإغاثة المنكوبين

(1) - وليد خالد يوسف الشايحي، مرجع سبق ذكره، ص ص 85-86.

وإعمار ما دمرته هذه الحوادث، مما سيزيد من النفقات العامة عن الإيرادات العامة، مما قد يضطر الدولة أن تلجأ إلى الإيرادات غير العادية محدثاً العجز في الميزانية.

2- الحروب والفتن:

تسبب الحروب والفتن والثورات في إحداث العجز في الميزانية العامة في الحالات التالية:

- أ. عند تفاجأ الدولة بعدوان خارجي يتطلب منها مزيداً من النفقات العامة لتجنيد الجند وشراء الأسلحة لحرب لم تكن متوقعة ولم يوضع لها بند في الميزانية العامة مما قد يحدث العجز فيها.
- ب. عندما تهدد أمن الدولة كما في حالة وقوع حروب في الدول المجاورة لها مما يفرض عليها مزيداً من الاستعداد والحذر يتسبب في ارتفاع نفقاتها على التسليح الحربي الأمر الذي قد يحدث عجزاً في الميزانية العامة.
- ج. عندما ترتفع أسعار المؤن الحربية ارتفاعاً مفاجئاً لم يكن متوقعاً في الميزانية العامة مما قد يتسبب لها في العجز.

والإنفاق على التسليح والإنتاج الحربي سيصرف أنظار الدولة عن الاهتمام الكبير بالإنفاق على الإنتاج غير الحربي مما قد يتسبب في نقص الإيرادات العامة في مقابل زيادة النفقات العامة على الحروب والتسليح مما يحدث العجز في الميزانية العامة.

3- الأزمات الاقتصادية:

تؤدي الأزمات الاقتصادية إلى إحداث العجز في الميزانية العامة لأنها تؤدي إلى نقص إيرادات الدولة نتيجة ضعف مقدرة الأفراد على دفع الضرائب من ناحية في الوقت الذي تتطلب هذه الأزمات من الدولة زيادة الإنفاق لعلاج آثارها في صورة إعانات للعمال العاطلين عن العمل ونفقات لإعادة النشاط إلى الاقتصاد الوطني من ناحية أخرى، فعند ظهور الكاد وانتشار البطالة سيؤثر ذلك على النشاط الاقتصادي وحجم المعاملات التجارية وعلى دخول الأفراد والمنشآت وبالتالي على مقدرتهم على دفع التزاماتهم تجاه الدولة مما يؤدي إلى انخفاض حصة الإيرادات العامة في الوقت الذي يتطلب من الدولة زيادة نفقاتها العامة للتخفيف من الآثار الضارة للكساد والبطالة وارتفاع مستوى الطلب الكلي الفعلي ومستوى التشغيل والعمالة.

4- تساهل الدولة في عقد القروض العامة والإصدار النقدي:

تساهل كثير من الدول في عقد القروض العامة والإصدار النقدي دون أن تكون له حاجة ضرورية أو ضوابط تضبطها من الأسباب التي تسبب في إحداث العجز في الميزانية العامة في الاقتصاديات الوضعية وخاصة في الدول النامية التي تعاني من الزيادة في الطلب الكلي الناتجة من زيادة القوة الشرائية الجديدة مما سيؤدي إلى ارتفاع الأسعار والتضخم الذي له آثاره السيئة على الإنتاج والاستثمار ودخول الأفراد بالانخفاض مما سيفقد من الجباية للدولة وبالتالي انخفاض إيراداتها العامة فينتج عنه عجز في الميزانية العامة، وكذلك

الحال في القروض العامة وخاصة القروض الأجنبية الربوية التي تساهلت كثيرا من الدول في عقدها حتى مع عدم قدرتها على السداد ومع عدم حاجتها إليها في بعض الأحيان أو في إنفاقها في غير الحاجات أو المصالح الضرورية التي تزيد من الطاقة الإنتاجية أو الدخل الوطني في المجتمع.

5- سوء تصرف الإدارة العامة:

وهو العجز الناشئ عن سوء تصرف الدوائر الحكومية عندما تسرف في الإنفاق دون مراعاة الحاجات الضرورية الماسة وفي المقابل يكون نظام الحياة والتحصيل لديها معيباً وبطيئاً وهذا سببه ضعف الرقابة وعدم دقتها وتهاون الموظفين وتكاسلهم واختلاسهم واستغلالهم للأموال العامة لمنافعهم الشخصية مع عدم الالتزام بالترتيب أو التنظيم الصحيح للإنفاق العام وكل هذه تساهم في زيادة النفقات العامة وقد يكون العجز ناشئاً عن خطأ فني أو حسابي في تقدير مختلف عناصر الميزانية.

6- تمويل التنمية ووسائل العمران:

من الوظائف الهامة التي يجب على الدولة القيام بها قيامها بتوفير المصالح والمرافق الأساسية للحياة والنشاط الاقتصادي فعليها توفير خدمات الأمن والدفاع والطرق والشوارع العامة والجسور والسدود وتخطيط المدن والمدارس والمستشفيات ومصادر الطاقة وكل ما يساعد على النمو والتنمية الاقتصادية للمجتمع، وكل هذه الخدمات والمصالح تتطلب من الدولة الكثير من النفقات العامة لأنها تتطلب مبالغ كبيرة ولأن غالبيتها يمتاز بقلّة أرباحها مع ضخامة تكاليف إنشائها، وتتبع الدول وخاصة الدول النامية سياسة خاصة للإنشاء والإعمار تهدف إلى رفع طاقاتها الإنتاجية والتي تحتاج في تنفيذها إلى مبالغ كبيرة تفوق إيراداتها العامة معرضة ميزانياتها العامة للعجز الذي يلجأ إلى الإيرادات غير العادية.

الفرع الثالث: دور الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية

يمكن للدولة أن تعتمد مجموعة من الصكوك لمعالجة العجز في ميزانيتها العامة، وهذا ما سنوضحه فيما يلي: (1)

1. تمويل عجز الميزانية العامة باستخدام صكوك المضاربة:

يمكن أن تستخدم الدولة هذه الصيغة التمويلية الاستثمارية لتغطية العجز في ميزانيتها العامة، عن طريق طرح سندات المضاربة بدلا من سندات الخزينة لتعبئة الأموال لتمويل إنفاقها العام (الالتزامات الخزينة العامة).

وانطلاقاً من طبيعة صكوك المضاربة يمكن اعتبارها الأداة المناسبة التي يمكن أن تستخدمها الدولة في تمويل المشروعات التي من طبيعتها أنها ذات عائد أو ربح، وكذلك مشروعات إنتاج السلع والخدمات القابلة

(1) - شرياق رفيق: معالجة العجز في الموازنة العامة وتمويل المشروعات التنموية بالإعتماد على الصكوك الإسلامية مع الإشارة للتجربة السودانية، مجلة الاقتصاد الصناعي، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، العدد 13، 2017، ص ص 378-379.

للبيع في السوق، بحيث تقوم الحكومة ممثلة في إحدى مؤسسات القطاع العام، بإصدار كمية معينة من هذه السندات وطرحها للإكتتاب العام لتمويل مشروع معين أو لتوسيع مشروع قائم، بحيث تشكل قيمة صكوك المضاربة قيمة الأموال التي تحتاجها الحكومة، فتكون مضاربة يخلط فيها المضارب ماله مع مال المضاربة، وهو جائز وهذا قبل بدأ المضارب عمله.

2. تمويل عجز الميزانية العامة باستخدام صكوك الإجازة الحكومية:

صكوك الإجازة هي وحدات أو صكوك مساهمة في مضاربة تقوم بشراء أصول عينية وموجودات ثابتة، ومن ثم تأجير هذه الأموال بعقد إيجار منته بالتمليك، وكان الهدف الإستثماري هو المقصود الأول من وراء إصدار هذه الصكوك، إلى جانب ذلك فهي تعمل على توفير رأس مال مشاريع البنى التحتية طويلة الأجل كما توفر السيولة اللازمة للإنفاق الحكومي، ويساعد في تطوير أدوات مالية جديدة للسوق، ويمكن للحكومة إصدارها بدلا من امتلاك العقارات وغيرها، كما يمكن للدولة استئجارها وإصدار صكوك ملكية أعيان مؤجرة قابلة للتداول لمالكيها.

3. تمويل العجز في الميزانية باستخدام صكوك المرابحة:

يمكن ان تستخدم المرابحة بغرض توفير مستلزمات الإنتاج، من موارد خام و سلع وسيطة ومعدات وآلات وأجهزة، مما يسهم في دعم الكفاءة الإنتاجية للإقتصاد الوطني، ويسهل تمويل بنود الميزانية العامة المتعلقة بشراء السلع والمعدات ووسائل النقل، وذلك عن طريق المرابحة مع البنوك الإسلامية، وغيرها من مؤسسات التمويل، ويمكن تحويل المربحات إلى صكوك ذات استحقاقات متتالية، بحيث تخدم هدف السيولة لدى مشتريها، ولهذا تعتبر صكوك المرابحة الأداة المناسبة لتمويل شراء الأصول مع توفير المرونة في تحديد فترة السداد، كما أنها أداة ذات مخاطر محدودة بالنسبة للمستثمرين.

4. تمويل العجز في الميزانية العامة باستخدام صكوك السلم:

يمكن استخدام السلم كأسلوب للتمويل الحكومي خاصة للخدمات حيث تمثل هذه الصكوك تعاقد على أنها سوف تقدم بموجب هذه الصكوك خدماتها في المستقبل كأن تصدر صكوك برسوم المدارس والجامعات وصكوك لخدمة النقل على خطوط معينة، ويمكن استخدام صكوك السلم للتمويل في عدة مجالات منها:

- تمويل العجز في الميزانية العامة للدولة خاصة العجز المؤسسي بلا من التمويل بالتضخم.
- تمويل العجز في ميزانية الهيئات العامة الاقتصادية بدلا من تمويل هذا العجز من الميزانية العامة للدولة بإظهارها كأحد بنود الاستخدامات في باب التمويلات الرأسمالية.
- تمويل العجز في ميزانية الهيئات العامة الخدمية مثل الجامعات ووحدات الحكم المحلي بدلا من تمويله من الميزانية العامة في صورة إعانات خدمية، خدمات سيادية.

- تمويل العجز في شركات القطاع العام بدلا من التمويل من الميزانية العامة في صورة قروض تتمح لهذه الشركات كما يمكن استخدام صكوك السلم في تنمية الإنتاج الوطني، مثلا في مجال البترول أو الزراعة أو الإنتاج الحيواني، حيث يتم الشراء والتسليم والتخزين ثم البيع بسعر السوق والربح على ما قسم الله تعالى.

5. تمويل العجز في الميزانية العامة باستخدام صكوك الاستصناع:

ويمكن استخدام صكوك الاستصناع في التمويل الحكومي فإذا أرادت الحكومة إنشاء مبنى أو شراء آلة بمواصفات خاصة من مصنع ما، فإنه يمكن بدلاً من اقتراض الثمن بفائدة بموجب سندات أو أي أداة قرض أخرى، أن تتفق مع المقاول أو المصنع على الإنشاء أو الصنع مع دفع مبلغ مقدم ويقسط الباقي على أقساط يتفق عليها كما يمكن أن يوسط في هذه العملية بنكاً يتم إبرام عقد الاستصناع معه إن لم يرغب المصنع في التقسيط، ويتولى البنك إبرام عقد استصناع موازي، ويكون عقد الاستصناع هو الأداة المالية، وحيث أنه وثيقة في يد الصانع أو البنك بدين في دمة الحكومة إذ ينطبق عليه من هذا الوجه ما ينطبق على دين البيع بالأجل السابق ذكره ولا ينطبق عليه دين السلم المتمثل في سلعة أو خدمة.

المبحث الثالث: الدراسات السابقة.

المطلب الأول: عرض الدراسات السابقة

لقد تطرقنا إلى الدراسات التالية:

الفرع الأول: الدراسة الأولى

– دراسة شافية كتاف بعنوان دور الأدوات المالية الإسلامية في تنشيط وتطوير السوق المالية الإسلامية. دراسة تطبيقية لتجارب بعض الأسواق المالية العربية والإسلامية وهي رسالة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية جامعة سطيف-الجزائر سنة 2013-2014م، وقد تمحورت إشكالية هذه الدراسة في دور الأدوات المالية الإسلامية خاصة في الدول العربية الإسلامية وهدفت الدراسة: إلى إبراز أهمية ومكانة السوق المالية في الحياة الاقتصادية بشكل عام مع محاولة الوقوف على آثارها الإنمائية في الاقتصاد الإسلامي بشكل خاص، وكذا الوقوف على أهمية الهندسة المالية الإسلامية وتوضيح مساهمتها ودورها في تدعيم وتمويل السوق المالية الإسلامية.

توصلت الدراسة إلى بعض النتائج منها: تمكن الأسواق المالية الإسلامية من القيام بدورها وممارسة نشاطها بفعالية حيث لا بد من توفر عدة عناصر ومؤسسات لا تقوم إلا بها، كشركات المساهمة الإسلامية وبيوت السمسة الإسلامية، كما ينبغي التزام السوق المالية الإسلامية بالضوابط الشرعية والأخلاقية، كما توصلت الدراسة إلى بعض التوصيات ومنها العمل على تقديم دورات تدريبية وورشات عمل خاصة للعاملين والمتعاملين في الأسواق المالية والدول الإسلامية، وكذا اتخاذ كافة الاجراءات والاحتياطات اللازمة لضمان خلو السوق المالية الإسلامية من كافة الأساليب والممارسات اللا أخلاقية السائدة في الأسواق المالية التقليدية.

الفرع الثاني: الدراسة الثانية

– دراسة ذواق الحواس بعنوان كفاءة الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية العامة.

وهو بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية جامعة المسيلة الجزائر سنة 2014، وقد تمحورت إشكالية هذه الدراسة في إمكانية الصكوك الإسلامية أن تكون البديل الأنسب للأساليب التقليدية في تمويل عجز الميزانية العامة، وهدف الدراسة إبراز الدور الذي يمكن أن تؤديه الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية العامة، بطريقة علمية بسيطة تعتمد على إعمال العقل وما تحقق واقعا من نتائج التجارب تطبيقات هذه الصكوك وكذلك المساهمة في الجهود المبذولة للتعريف بالصكوك الإسلامية كأحد ابتكارات الهندسة

المالية الإسلامية وإزالة اللبس والغموض حول جدول هذه المنتجات، وتم المساهمة في نشر ثقافة الصكوك الإسلامية.

توصلت الدراسة إلى بعض النتائج منها: عدم ربوية الصكوك ترفع الحرج المجتمعي حول سعر الفائدة والذي حال ولا يزال يحول دون مساهمة الفوائض المالية الاقتصادية لشريحة كبيرة من الأفراد والقطاع الخاص في تمويل عجز الميزانية العامة في المجتمعات الإسلامية وكذلك النجاحات العملية التي حققتها تطبيقات الصكوك الإسلامية أفنعت حتى غير المسلمين بكفاءتها وقدرتها على تنويع محافظهم الاستثمارية، وهو السر وراء توسع الدفعة الجغرافية لتطبيقاتها، كما توصلت الدراسة إلى بعض التوصيات منها القيام بتنمين التجارب التي عرفتها الكثير من الدول على غرار السودان وماليزيا للاستفادة من هذه التجارب، ضرورة العمل على تطوير المنظومة التشريعية لإصدار الصكوك الإسلامية والاستثمار بالصيغ الإسلامية، والعمل على إنشاء سوق مالية إسلامية عالمية.

الفرع الثالث: الدراسة الثالثة

– دراسة بن عمر يوسف بعنوان تقييم فعالية الصكوك المالية الإسلامية في أسواق الأوراق المالية.

وهي رسالة لنيل شهادة الماستر، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة - الجزائر سنة 2013-2014، تمحورت إشكالية هذه الدراسة في مدى تأثير فعالية الصكوك المالية الإسلامية على الأسواق المالية وتحليل أدائها في السوق المالية بالاعتماد على الأساليب القياسية والإحصائية، وكذا دراسة ارتباط وتأثير أداء الصكوك المالية الإسلامية على أداء السوق المالي بشكل عام، حيث توصلت الدراسة إلى بعض النتائج منها: أن هناك علاقة طردية بين زيادة إصدار الصكوك وزيادة أداء المؤشر العام للسوق وأداء السوق بشكل عام، وكذلك أن الصكوك المالية الإسلامية تحسن من اقتصاديات الدول التي تعتمد عليها في تمويلها لمشاريعها والتنويع الدولي يحسن من خصائص المحفظة المالية، وتتمتع الصكوك الإسلامية بمرونة عالية وذلك لإمكانية إصدارها في جميع الجوانب الاقتصادية.

توصلت الدراسة إلى بعض التوصيات ومنها: ضرورة إنشاء مؤسسة بحثية تمويلها مختلف الجهات الحكومية والخاصة لتطوير منتجات الصكوك الإسلامية تواكب التطورات الجديدة في الاقتصاد العالمي، وكذا إنشاء مؤشرات تقيس وتعكس أداء الأدوات المالية الإسلامية بالتحديد الصكوك المالية الإسلامية، كما توصلت الدراسة إلى بعض التوصيات ومنها: ضرورة إيجاد سوق ثانوية تتداول فيها هذه الصكوك الإسلامية لتسهيل عملية تسليمها وبالتالي زيادة الإقبال عليها من طرف المستثمرين، وكذا الاستمرار في نشر ثقافة الصكوك الإسلامية في أوساط مجتمعات الأعمال وبين الجمهور وبيان أهميتها في تحقيق التنمية وذلك من خلال حملات إعلامية.

المطلب الثاني: التعقيب على الدراسات السابقة

الفرع الأول: التعقيب على الدراسة الأولى

- أوجه الاختلاف: تختلف دراستنا الحالية عن الدراسة السابقة في:
 - تركزت دراستنا الحالية على دور الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية اما الدراسة السابقة فركزت على دور الادوات المالية الإسلامية في تنشيط وتطوير السوق المالية.
 - تهدف الدراسة الحالية الى توضيح اهمية ومكانة الصكوك الإسلامية في معالجة عجز الميزانية اما الدراسة السابقة تهدف الى توضيح اهمية السوق المالية في الحياة الاقتصادية.
 - من حيث الأهمية ان السوق المالية تعمل على توفير التوصيل اللازم لإقامة المشاريع التنموية المختلفة من خلال نقل الفوائد المالية اما الدراسة الحالية فقد ركزت على اهمية اللجوء الى الصكوك الإسلامية كأداة حديثة لتمويل عجز الميزانية العامة.
 - من حيث النتائج حيث توصلت الدراسة السابقة الى المكانة التي تحظى بها السوق المالية الإسلامية في الاقتصاد، أما من خلال دراستنا الحالية نهدف الى الوصول أن الصكوك الإسلامية من الادوات الحديثة لتمويل عجز الميزانية.
- أوجه التشابه: تتشابه دراستنا الحالية مع الدراسة السابقة في النقاط التالية:
 - تطرقت الى مختلف الادوات المالية الإسلامية التي يمكن إصدارها وتداولها في السوق المالية الإسلامية والوقوف على مختلف جوانبها وجزئياتها.
 - وكذلك توضيح دور ومساهمة الادوات المالية الإسلامية في تفعيل وتنشيط السوق المالية الإسلامية.
 - وقد بنت الدراسة السابقة الدور الذي تلعبه الأدوات المالية الإسلامية في التنمية الاقتصادية.
 - وكذلك توصلت الدراسة إلى أن الصكوك الإسلامية تؤدي دور كبير في تنشيط وتطوير السوق المالية الإسلامية.
 - يمكن الاعتماد على السوق المالية في استقطاب الصكوك الإسلامية من اجل معالجة العجز التمويلي داخل الاقتصاد.

الفرع الثاني: التعقيب على الدراسة الثانية:

- أوجه الاختلاف: تختلف دراستنا الحالية عن الدراسة السابقة في:
 - تركزت دراستنا الحالية على دور الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية أما الدراسة السابقة فركزت على كفاءة الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية العامة.
 - تهدف الدراسة الحالية إلى توضيح تأثير أداء الصكوك الإسلامية على الميزانية العامة أما الدراسة السابقة فهذهت إلى تعريف الصكوك الإسلامية كأحد ابتكارات الهندسة المالية الإسلامية وإزالة اللبس والغموض حول جدوى هذه المنتجات كما هدف إلى نشر ثقافة الصكوك الإسلامية.
- أوجه التشابه: تتشابه دراستنا الحالية مع الدراسة السابقة في النقاط التالية:
 - معرفة مدى كفاءة الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية.
 - إظهار تجارب بعض الدول الإسلامية في استخدام الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية وإمكانية الاستفادة منها.
 - ضرورة العمل على نشر الوعي للدور الذي تؤديه الصكوك الإسلامية لتعبئة الموارد المالية اللازمة لتمويل العجز الموازي وبشكل مستدام.

الفرع الثالث: التعقب على الدراسة الثالثة:

- أوجه الاختلاف: تختلف دراستنا الحالية عن الدراسة السابقة في:
 - تركزت دراستنا الحالية على دور الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية أما الدراسة السابقة فركزت على تقييم فعالية الصكوك المالية الإسلامية في أسواق الأوراق المالية.
 - تهدف الدراسة الحالية إلى توضيح تأثير أداء الصكوك الإسلامية على الميزانية العامة أما الدراسة السابقة فهذهت إلى دراسة ارتباط وتأثير أداء الصكوك المالية الإسلامية على السوق المالي بشكل عام.
 - ركزت الدراسة السابقة في الجانب التطبيقي على الأسواق المالية الماليزية والإمارات والسعودية والبحرين أما الدراسة الحالية فركزت على وضعية المالية العامة وبالتحديد في تغطية العجز الموازني.
 - ركزت الدراسة السابقة على فعالية الصكوك الإسلامية وقوة أثرها على المؤشرات العامة للأسواق المالية أما الدراسة الحالية فقد ركزت على فعالية الصكوك الإسلامية وقوة أثرها على معالجة عجز الميزانية.
- أوجه التشابه: تتشابه دراستنا الحالية مع الدراسة السابقة في النقاط التالية:
 - محاولة معرفة مدى تطابق الجانب النظري للدراسة مع الواقع التطبيقي في الميدان.
 - إظهار مدى صمود الصكوك الإسلامية في وجه التقلبات التي شهدتها ويشهدها الاقتصاد العالمي.
 - للصكوك الإسلامية أثر إيجابي على اقتصاديات الدول التي تعتمد عليها في تمويلها.

خلاصة الفصل:

إن الميزانية العامة هي القائمة التقديرية للمصروفات والإيرادات الحكومية عن فترة مالية مقبلة والتي غالباً ما تكون سنة، حيث يؤدي اختلال التوازن بين الإيرادات والنفقات إلى حدوث عجز في الميزانية العامة والذي يؤدي إلى حدوث خلل في الاقتصاد، ولذلك يجب على الدولة البحث عن أساليب أخرى لتمويل العجز ومن أهم الأساليب التي يمكن للدولة الاعتماد عليها الصكوك الإسلامية التي تعتبر من أهم ابتكارات الهندسة المالية الإسلامية في مجال المنتجات المالية القادرة على أن تكون البديل الأنسب للأدوات المالية التقليدية في تمويل العجز الموازي.

الفصل الثاني:

مدى فعالية الصكوك

الإسلامية في تمويل عجز

الميزانية على ضوء التجارب

الدولية

تمهيد:

عرفت الجزائر تطوراً كبيراً في عجز ميزانيتها وذلك بسبب ثقل المديونية بالإضافة إلى ضعف الاقتصاد ولذلك قامت الجزائر بالبحث عن وسائل وأساليب لسد عجز ميزانيتها، ومن أهم الوسائل التي استخدمتها الجزائر لعلاج العجز الموازي صندوق ضبط الإيرادات الذي استخدمته كحل بديل لتخفيف خطر المديونية من جهة والاستغلال الأمثل لمداخل المحروقات من جهة أخرى، كما استخدمت أساليب أخرى لتمويل العجز الموازي، وتعتبر الصكوك الإسلامية من البدائل الشرعية التي أثبتت فعاليتها في تمويل عجز الميزانية والدليل على ذلك التجارب الدولية الناجحة، ولذلك تسعى الجزائر للاستفادة من الصكوك الإسلامية في تمويل عجز ميزانيتها العامة.

المبحث الأول: واقع عجز الميزانية العامة في الجزائر

لقد شهدت الجزائر تطوراً في عجز ميزانيتها وذلك خلال الفترة (2000-2017). واستخدمت بعض الطرق لعلاج هذا العجز.

المطلب الأول: تطور عجز الميزانية العامة خلال الفترة (2000-2017):

يعبر العجز عن الحالة التي تكون فيها الإيرادات العامة أقل من النفقات العامة، وقد يكون نتيجة إرادة عمومية تهدف إلى زيادة الإنفاق الحكومي وانخفاض الإيرادات العمومية، وعرفت الجزائر خلال الفترة (2000-2017) تطوراً في العجز الموازي بسبب ثقل المديونية وضعف الاقتصاد الجزائري وبذلك كانت الجزائر تعاني غالباً من عجز دائم في ميزانيتها العامة وهو ما يظهره الجدول التالي:

الجدول رقم (1-2): تطور رصيد الميزانية العامة للدولة خلال الفترة (2000-2017)

(الوحدة مليار دينار جزائري)

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008
الإيرادات	1138.9	1400.9	1570.3	1520.2	1599.3	1719.8	1835.5	1951.4	2895.2
النفقات	1199.8	1471.7	1540.9	1730.9	1859.9	2105.1	2543.4	3194.9	4188.4
رصيد الميزانية	60.9-	70.9-	29.4	210.4-	260.6-	385.3-	707.9-	1243.6-	1293.2-
السنوات	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
الإيرادات	3275.4	3056.7	3474.1	3804.5	3895.3	3927.7	4552.5	5011.6	3622.1
النفقات	4199.7	4657.6	6085.3	7054.4	6024.1	6995.7	7656.3	7297.5	3876.5
رصيد الميزانية	924.3-	1600.9-	2611.2-	3249.9-	2128.8-	3068-	3103.8-	2285.9-	254.4-

Source : Ministère des finances, prévision et politique, op cit, et situation des opérations du trésor a 2017.

نلاحظ من خلال الجدول السابق أن رصيد الميزانية العامة قد تطور تطوراً ملحوظاً ابتداءً من سنة 2000، حيث شهد عجزاً بقيمة 60.9 مليار دينار، وتواصل هذا العجز سنة 2001، ولكن بزيادة قدرت بـ 10 ملايين دينار، ويرجع هذا لتجاوز النفقات حجم الإيرادات العامة في الميزانية، أما سنة 2002 فسجل رصيد الميزانية فائضاً لم يتجاوز 30 مليار دينار، بحيث كانت الإيرادات العامة أكثر من النفقات العامة، بعد ذلك تجاوزت النفقات العامة 1859.9، بعد ذلك تواصل العجز ليصل إلى 260.6 مليار دينار، سنة 2004، بعدما تجاوزت

النفقات العامة 1859.9 مليار دينار، ويرجع ذلك إلى تنفيذ الحكومة برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي (2001-2004)، وبلغ العجز سنة 2008 1293.2 مليار دينار، ويرجع ذلك لزيادة النفقات على الإيرادات العامة، ثم انخفض العجز سنة 2009 ليسجل قيمة 924.3 مليار دينار، ويرجع ذلك إلى ارتفاع الإيرادات العامة حيث بلغت 3275.4 مليار دينار، لكن ارتفع العجز مجدداً سنة 2012 ليلبغ 3249.9 مليار دينار، ويرجع هذا العجز لشرع الحكومة في تنفيذ برنامج الاستثمارات العمومية من 2010 إلى 2014، وبلغ العجز سنة 2013 قيمة 2129 مليار دينار، أما في سنة 2014 فقد بلغ العجز 3068 مليار دينار، أما في سنة 2015 فقد بلغ 3104 مليار دينار، وقد تحمل صندوق ضبط الموارد تمويل العجز في الميزانية من سنة 2006 إلى غاية 2016 لكن في ظل تراجع أسعار النفط ابتداءً من سنة 2015 وتدهور موارد الصندوق المهددة بالنفاد تواجه الحكومة صعوبة في مواجهة العجز الميزاني سنة 2017، وهذا ما اقتضى البحث عن بدائل أخرى لتمويل العجز في الميزانية ومن بين هذه البدائل الإصدار النقدي.

المطلب الثاني: استخدام صندوق ضبط الموارد (FRR)

سنتطرق في هذا المطلب إلى تعريف ونشأة وتطور صندوق ضبط الإيرادات:

الفرع الأول: تعريف صندوق الإيرادات:

هو صندوق ينتمي إلى الحسابات الخاصة للخزينة وبالضبط إلى حسابات التخصيص الخاص، أهم ما يميز هذه الحسابات أنها مستقلة عن الميزانية العامة للدولة أي أنها لا تخضع لقواعد ومبادئ إعداد وتنفيذ الميزانية العامة، كما أنها لا تخضع لرقابة السلطة التشريعية (البرلمان).⁽¹⁾

الفرع الثاني: نشأة صندوق ضبط الإيرادات:

تم إنشاء صندوق ضبط الإيرادات خلال سنة 2000، وهي السنة التي سجلت فيها الجزائر فوائض مالية معتبرة ناتجة عن الارتفاع القياسي لأسعار النفط في الأسواق العالمية، إذ حقق رصيد الميزانية العامة للدولة فائض قدره 400 مليار دينار جزائري بسبب ارتفاع إيرادات الجباية البترولية، ومن أجل الاستفادة من مدى الفوائض واستعمالها في الحفاظ على استقرار الميزانية العامة للدولة، وبالنظر لعدم اليقين الذي يميز أسعار النفط على المدى المتوسط والبعيد، قررت الحكومة تأسيس صندوق ضبط الإيرادات الذي يعمل على امتصاص فائض إيرادات الجباية البترولية الذي يفوق تقديرات قانون المالية الذي تعده الحكومة خلال السنة، بالإضافة إلى كل الإيرادات الأخرى المتعلقة بسير الصندوق، وقد تم تأسيسه تحت عنوان "صندوق ضبط الإيرادات" بموجب المادة رقم 10 من قانون المالية العامة على أساس 19 دولار أمريكي لكل برميل خارج الرقابة للميزانية، بمعنى أن البرلمان لا يراقب ولا يجيز إلا 20% من الضرائب البترولية في الوقت الذي يبقى فيه ما يزيد عن

(1) - المادة 10 من قانون الميزانية التكميلي لسنة 2000، قانون رقم 02-2000 المؤرخ في 24 ربيع الأول 1421هـ الموافق لـ 27 جوان 2000 والمتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2000.

80% خاضعاً لتقديرات السلطة التنفيذية ووزارة المالية وخارج رقابة البرلمان، وهذا ما يجعل صندوق النقد الدولي يوصي بضرورة إدراج هذا الصندوق ضمن الميزانية العامة للدولة.

الفرع الثالث: تطور صندوق ضبط الإيرادات:

سجل صندوق ضبط الإيرادات منذ إنشائه تطوراً في وضعيته ويمكن إبراز هذا التطور فيما يلي:

الجدول رقم (2-2): تطور وضعية صندوق ضبط الإيرادات للفترة (2000-2017)

2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010	/2000 2009	
الموارد									
1042.6	2072.2	4408.1	5563.5	5633.7	5381.7	4842.8	4316.5	4280.1	رصيد الصندوق في نهاية السنة
2200.1	1772.6	2273.5	3388.1	3678.1	4054.3	3829.7	2820.0	19876.2	الجباية البترولية الفعلية (التي تم تحصيلها)
2200.1	1682.6	1722.9	1577.7	1615.9	1519.0	1529.4	1501.7	10605.7	الجباية البترولية
0	90.0	550.6	1810.3	2060.2	2535.3	2300.3	1318.3	9270.5	فائض قيمة الجباية البترولية
الاستخدامات									
	0	0	0	0	0	0	0	2600.2	تخفيض حجم المديونية
0	0	0	0	0	0	0	0	608	تسبيقات بنك الجزائر
100.9	1042.6	2072.2	4408.1	5563.5	5633.8	5381.7	4842.8	4316.5	رصيد صندوق ضبط الإيرادات

Source : Ministère des Finances, Notes de projets de la loi pour 2009-2017.

من خلال الجدول السابق نلاحظ أن موارد الصندوق تعتمد كلياً على فائض الجباية البترولية والتي بلغت أعلى مستوياتها نتيجة ارتفاع أسعار النفط، أما فيما يخص استخدامات الصندوق فقد تم استخدام موارده، ولكن مع تراجع أسعار النفط ابتداءً من سنة 2015 انخفضت الجباية البترولية بحيث لم تتجاوز 1800 مليار دينار جزائري سنة 2016، وبالتالي انخفضت معها قيمة الجباية البترولية المقيدة في الميزانية العامة للدولة إلى ما

دون 1700 مليار دينار، ومع استمرار العجز في الميزانية العامة أخذت أرصدة الصندوق في التآكل حيث وصلت إلى 1045 مليار دينار بعد الانتهاء من تنفيذ قانون المالية 2016، بموجب قانون المالية لسنة 2017، قامت الجزائر بإدخال تعديلات حيث أصبح الصندوق معني بتمويل العجز حتى لو كان رصيده أقل من 740 مليار دينار وذلك بغرض تغطية عجز الميزانية لسنة 2017.

المطلب الثالث: استخدامات أخرى لتمويل عجز الميزانية

هناك أساليب أخرى تستخدمها الجزائر في تمويل عجز ميزانيتها نذكر منها:

الفرع الأول: ترشيد الإنفاق الحكومي

يشير مصطلح ترشيد الإنفاق العام إلى العمل على زيادة فعالية الإنفاق بالقدر الذي يمكن معه زيادة قدرة الاقتصاد القومي على تمويل ومواجهة التزاماته الداخلية والخارجية مع القضاء على مصدر التبذير إلى أدنى حد ممكن، لذا فإن ترشيد الإنفاق العام لا يقصد به ضغطه ولكن يقصد به الحصول على أعلى إنتاجية عامة ممكنة بأقل قدر ممكن للإنفاق وبعد ترشيد الإئتمان من المبادئ العامة في اقتصاديات الدولة وسلوكها المالي في مختلف الأوضاع التي تواجهها الأجهزة الإدارية العامة، وأن تطبيق هذا المبدأ يساعد في تعزيز القدرات الوطنية في الاكتفاء الذاتي النسبي في الأمد الطويل، كما يجنب الدولة مخاطر المديونية الخارجية وآثارها والتي أصبحت من السمات الغالبة على اقتصاديات معظم البلدان النامية، ويتوقف نجاح هذه العملية على عدة عوامل منها: تحديد الأهداف بدقة، تحديد الأولويات، القياس الدوري لبرامج الإنفاق العام، تفعيل دور الرقابة على النفقات العامة.

1. دور ترشيد الإنفاق الحكومي في علاج عجز الميزانية العامة في الجزائر:

يرجع تغير توازنات الميزانية العامة لتغير أسعار المحروقات في الأسواق العالمية، نظراً لحصة الجباية البترولية في مجموع إيرادات الميزانية العامة في الجزائر، وذلك خاصة مع انهيار أسعار النفط منذ منتصف سنة 2014 إلى غاية باقي سنوات الدراسة، الأمر الذي أدى لاتخاذ تدابير ميزانية وجباية تهدف لترشيد النفقات العامة، حيث أن تراجع النمو الاقتصادي العالمي وانهيار أسعار البترول قد أثر على القدرات المالية للدولة.

الجدول رقم (2-3): تطور الإيرادات والنفقات ورصيد الميزانية العامة في الجزائر

خلال الفترة (2007-2017). (الوحدة مليون دينار جزائري)

السنة	إجمالي الإيرادات	إيرادات الجباية البترولية	إجمالي النفقات	رصيد الميزانية	سعر النفط السنوي (دولار/برميل)
2007	1949050	937000	3108569	-1281954	74.66
2008	2902448	1715400	4191051	-1381158	98.96
2009	3275362	1927000	4246334	-1113701	62.35
2010	3074644	1501700	4466940	-1496474	80.35
2011	3489810	1529400	5853569	-2468847	112.92
2012	3804030	1519040	7058173	-3246197	111.49
2013	3895315	1615900	6024131	-2205945	109.38
2014	3927748	1577730	6995769	-3185994	99.68
2015	4552542	1722940	7656331	-3172340	52.79
2016	5011581	1682550	7279494	-2343735	44.28
2017	50116	2200120	6883215	-1247701	54.20

المصدر: كزيز نسرين، حميد مختار: مداخلة تحت عنوان: "ترشيد الإنفاق الحكومي ودوره في علاج عجز الميزانية العامة للدولة-دراسة حالة الجزائر (2007-2017)", جامعة زيان عاشور، 2018، ص 6.

نلاحظ من خلال الجدول السابق ارتفاع النفقات العامة للدولة من سنة لأخرى وبشكل كبير خاصة خلال الفترة المنحصرة بين 2011-2017، حيث كانت قيمة النفقات العامة تقدر بـ 5853569 مليون دينار وذلك سنة 2011، وبـ 7656331 مليون دينار سنة 2015، ويعتبر هذان المبلغان خلال فترة الدراسة، أما في سنة 2016 فبلغت قيمة النفقات العامة 7279494 مليون دينار، ويرتبط نمو الإنفاق العام ارتباطاً وثيقاً بالتطورات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي شهدتها الجزائر على طول الفترة المدروسة.

2. إجراءات ترشيد الإنفاق الحكومي في الجزائر ودورها في علاج عجز الميزانية العامة:

تسعى الجزائر إلى القيام بمجموعة من السياسات التي تسعى إلى تخفيض العجز في الميزانيات الحكومية من خلال تقليص الإنفاق العام أو جمع عائدات ضريبية أكبر، ومن الإجراءات الحاسمة التي اتخذتها الجزائر في الميزانية العامة لترشيد نفقاتها الحكومية منذ عام 2016 نذكر ما يلي:

– شملت تدابير التقشف الإلغاء التدريجي للنفقات غير المتكررة عبر تخفيض الاستثمار العمومي (تجميد مشاريع ترامواي والمستشفيات...).

- تقليص الواردات مع فرض رخص الاستيراد على منتجات منها السيارات والاسمنت.
- خفض التوظيف في القطاع العام وتفعيل عملية الإحالة على التقاعد بعد سن 60 سنة.
- في جانب الإيرادات العامة أقرت ميزانية 2016 رفع بعض الرسوم شملت أساساً الرسم على القيمة المضافة على استهلاك الكهرباء والمازوت، وفرض حقوق جمركية بـ 15% على أجهزة الإعلام الآلي المستوردة وقد انخفضت نفقات ميزانية 2016 مقارنة بعام 2015 بنسبة 8.8%، كما انخفض تقدير ميزانية التسيير بنسبة 3.3% وانخفضت ميزانية التجهيز بنسبة 16%.
- وفي عام 2017 تم زيادة الضرائب حيث تم رفع الضريبة على القيمة المضافة مثل أسعار الأجهزة الكهرومنزلية، وتقليص مناصب الشغل.

وقد ساهمت الإجراءات المتخذة لترشيد الإنفاق الحكومي بغرض علاج العجز في الميزانية العامة في تخفيض حدة هذا العجز، حيث قدر سنة 2017 بـ 1247701- مليون دينار مقابل 2343735- مليون دينار سنة 2016، بينما كان يقدر سنة 2015 بـ 3172340- مليون دينار جزائري.⁽¹⁾

الفرع الثاني: الإصدار النقدي:

يرتبط الإصدار النقدي لدى العامة بفكرة طبع نقود جديدة، وسمى كذلك بالتمويل التضخمي، ويتم استخدامه من قبل الدول خاصة النامية، نتيجة نقص في حصيللة الضرائب بحكم محدودية الدخل، ومحدودية النشاطات الاقتصادية والتي بدورها تحدد القدرة على تحصيل الإيرادات الضريبية، بالإضافة إلى محدودية قدرتها على الاقتراض الداخلي والخارجي.

إن عملية الإصدار النقدي تمثل ديناً على الاقتصاد القومي، لأن وحدة النقد الجديدة هذه تعبر عن قوة شرائية، تفقد قيمتها إن لم تجد سلعاً وخدمات يطرحها الإنتاج القومي، وبذلك فهي تمثل ديناً ينبغي الوفاء به من خلال دعم القدرة الإنتاجية للمجتمع قبل التفكير في أمر تغذية الدورة النقدية فيه بأي إصدار نقدي جديد، وإلا تحقق الاتجاه العكسي، وهذا يعرض الاقتصاد لخطر التضخم.

ويعتبر الإصدار النقدي أحد الحلول الذي يمكن للجزائر اعتماده للخروج من الأزمة، حيث قامت الحكومة بتعديل المادة 45 مكرر من الأمر رقم 03-11 المتضمن المشروع التمهيدي للقانون المتعلق بالنقد والقرض، حيث نصت هذه المادة بأنه: "بغض النظر عن كل حكم مخالف، يقوم بنك الجزائر ابتداءً من دخول الحكم حيز التنفيذ، بشكل استثنائي ولمدة خمس سنوات، بشراء مباشرة عن الخزينة السندات المالية التي تصدرها هذه الأخيرة"، وهو ما يفتح المجال لطباعة المزيد من الأوراق النقدية من خلال رفع ما يعرف بالحد الأدنى للإقراض بين الخزينة العامة والبنك المركزي والمقدر حالياً بـ 10%، حيث أن الهدف من اتباع آلية التمويل غير التقليدي

(1) - كزيز نسرين، حميد مختار: مرجع سبق ذكره، ص 9.

كان أساسه تغطية احتياجات تمويل الخزينة وتمويل الدين العمومي الداخلي بالإضافة إلى تمويل الصندوق الوطني للاستثمار.⁽¹⁾

الفرع الثالث: التمويل الخارجي

إن عدم كفاية المدخرات الوطنية وقلة مصادر التمويل المحلية، يدفع الدولة إلى الاقتراض الخارجي سواء من حكومات أجنبية أو المنظمات الدولية، وهذا النوع من التمويل للعجز يمكن أن يكون في شكل منح أو قروض ميسرة أو تفضيلية، والاقتراض التجاري، والدول التي اعتمد على هذا النوع من الطرق نجم عنها الكثير من الآثار السلبية كتصاعد حجم الدين الخارجي وتضاعف أعباء خدمته، بالإضافة إلى كلفة سياسية متمثلة في مجموعة الشروط المالية والنقدية التي تشترطها الدول أو المؤسسات المقدمة للقروض على الدول المقترضة.

ولقد احتلت المصادر الخارجية من حيث أهميتها النسبة في تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر مع نهاية الثمانينات وبداية التسعينات، كما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم (2-4): تطور المديونية الخارجية للجزائر للفترة (1990-1995) (الوحدة مليار دينار)

التعيين	السنوات					
	1995	1994	1993	1992	1991	1990
حجم المديونية الخارجية	31583	29486	25724	26678	27678	27772
نسبتها من PIB	76.1	69.6	52.1	62.8	65.3	47.9
نسبة خدمة المديونية إلى الصادرات	70.6	93.4	82.5	76.5	73.9	66.4

المصدر: دنان راضية: مداخلة بعنوان "عجز الموازنة العامة في الجزائر أسباب وحلول"، ص 156.

من خلال الجدول نلاحظ تطور حجم المديونية الخارجية حيث بلغت نسبة الدين العمومي إلى إجمالي الناتج المحلي 52.1% في سنة 1993، بينما بلغ نسبة خدمة الديون إلى قيمة الصادرات من السلع والخدمات إلى 82% مما اضطر السلطات إلى اللجوء لإعادة الجدولة.

(1) - مصباح حراق، محمد أمين قمبرور: مساهمة الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية العامة بالجزائر-السودان نموذجا خلال الفترة (2009-2017)، مداخلة في الملتقى العملي الوطني تحت عنوان "النظام المالي وإشكالية تمويل الاقتصاديات النامية"، 4-5 فيفري 2019، ص 6.

المبحث الثاني: آفاق تمويل عجز الميزانية العامة بالصكوك الإسلامية بالاستعانة ببعض التجارب

تعتبر الصكوك الإسلامية من أهم البدائل التي استخدمتها الدول في تمويل عجز ميزانياتها.

المطلب الأول: تجارب الدول في استخدام الصكوك الإسلامية لتمويل عجز الميزانية العامة

تعتبر الصكوك الإسلامية من الأدوات المالية الحديثة التي استخدمتها الدول كبديل عن الأدوات التقليدية لتمويل العجز في الميزانية ومن بين هذه الدول نذكر:

الفرع الأول: التجربة السودانية

تعتبر التجربة السودانية تجربة ناجحة في مجال التعامل بالصكوك الإسلامية والتي تم البدء في إصدارها سنة 1998.

1. آلية إصدار الصكوك الإسلامية في السودان:

يمكن توضيحها من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (2-5): آلية عمل كل نوع من الصكوك الحكومية السودانية

الغرض من إصدارها	العلاقة التعاقدية (الصيغة)	الأطراف المتعاقدة			تاريخ بداية العمل بها	الصكوك
		الطرف الثالث	الطرف الثاني	الطرف الأول		
إدارة السيولة في الاقتصاد (عمليات السوق المفتوحة)	صيغة المشاركة	بنك السودان المركزي	الشركة (مدير الصندوق)	المستثمرون	من 1996 إلى 2004	شم
تمويل العجز في الميزانية	صيغة المشاركة	وزارة المالية	الشركة	المستثمرون	من 1999 إلى 2014	شمامة
تمويل مشاريع البنى التحتية والصحة، التعليم والمياه في مختلف ولايات السودان	- المضاربة المقيدة (بين المستثمر والشركة) - مرابحة، سلم... الخ بين الشركة والوزارة	وزارة المالية (الجهة المستفيدة من التمويل)	شركة السودان للخدمات المالية (مضارب)	المستثمرون (أرباب المال)	من 2003 إلى 2014	صرح
إدارة السيولة داخل الجهاز المصرفي وتوفير فرص استثمارية تحقق ربحاً لحملة الصكوك	- عقد الوكالة (بين المستثمر والشركة) - على أساس شراء الأصل وتأجيره (بين الشركة والبنك)	البنك البائع والمستأجر له	الشركة (الوكيل المؤجر)	المستثمرون	من 2005 إلى 2014	شهاب

تمويل استيراد سلع وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية	عقد المضاربة الشرعية (بين المستثمر والشركة عقد المضاربة المقيدة بين الشركة والوحدات بالجهاز المصرفي).	الوحدات بالجهاز المصرفي هي الجهة المستفيدة من التمويل	الشركة (المضاربة)	المستثمرون (حملة الشهادات الاستثمارية)	من 2009 إلى 2010	شموخ
تحقق عوائد مجزية للمستثمرين فيها	عقد الوكالة بأجر (بين المستثمر والشركة) على أسباب شراء الأصل وتأجيره (بين الشركة والوزارة)	وزارة المالية (البائع للأصل والمستأجر له إجارة تشغيلية)	الشركة (الوكيل)	المستثمرون	من 2010 إلى 2014	شامة
توفير فرص استثمارية تحقق ربحاً لحملة الصكوك بالإضافة إلى توفير موارد نقد أجنبي مناسبة للدول	الأصل وتأجيره (بين الشركة والوزارة)	وزارة المالية (البائع للأصل والمستأجر له إجارة تشغيلية)	الشركة المضاربة	المستثمرون (أرباب المال)	من 2012 إلى 2013	نور
توفير فرص استثمارية تحقق عائداً لملة الصكوك بالإضافة إلى توفير موارد مالية للدولة	عقد المضاربة (بين المستثمرين والشركة) على أساس شراء الأصل وتأجيره (بين الشركة والوزارة)	وزارة المالية (البائع للأصل والمستأجر له إجارة تشغيلية)	الشركة	المستثمرون	من 2013 إلى 2014	شاشة

المصدر: التقرير السنوي لشركة السودان للخدمات المالية المحدودة لسنة 2014، نقلاً عن أنور سكيو، واقع تطور صناعة الصكوك الإسلامية وآفاق تطبيقها في الجزائر "تجربة السودان نموذجاً، صيغ التمويل الإسلامي بدائل وطرق التمويل الاقتصادي، المركز الجامعي بلحاج بوشعيب، 10 ديسمبر 2017، ص 11.

تعد التجربة السودانية على أنها تجربة فريدة من نوعها في مجال صناعة الصكوك الإسلامية، وهذا يرجع إلى كون القطاع المصرفي السوداني يعمل وفق الشريعة الإسلامية، حيث تمكنت من تحقيق الأهداف المرجوة والمتمثلة في:

2. إدارة السيولة: من أجل تطوير أدوات إدارة السيولة قامت وزارة المالية السودانية باستحداث شهادات البنك المركزي (شم) في جوان 1998، وشهادات مشاركة الحكومة (شهامه) في الربع الأخير من نفس السنة، ثم استحدثت الاستثمار الكومي (صرح) خلال عام 2003، وبعدها تم استحداث شهادات إيجار بنك السودان المركزي (شهاب) في سبتمبر 2005، حيث تمكنت عن طريق استخدام هذه الأدوات في إطار ما يعرف بعمليات السوق المفتوحة من تخفيف معدلات التضخم وتحقيق الاستخدام الأمثل للموارد واستقرار سعر الصرف وزيادة معدلات النمو الاقتصادي والاعتماد على الموارد الحقيقية بدلاً من الاستدانة من الجهاز المصرفي.

3. تمويل العجز في الميزانية العامة: لقد كان للصكوك الحكومية السودانية دوراً مهماً في تمويل عجز الميزانية العامة للسودان سنة 2014، حيث ساهمت شهادات مشاركة الحكومة (شهامه) بـ 1611.6 مليون جنيه بنسبة مساهمة قدرت بـ 36%، أما مساهمة صكوك الاستثمار الحكومية (صرح) فقد قدرت بـ 173.1 مليون جنيه أي بنسبة مساهمة قدرت بـ 4% من إجمالي التمويل الداخلي لسنة 2014، والجدول رقم (2-6) يبين مساهمة كل من (شهامه) و(صرح) في تمويل العجز في الميزانية خلال الفترة (2009-2014).

الجدول رقم (2-6): مساهمة الصكوك الحكومية السودانية في تمويل العجز في الميزانية

خلال الفترة (2009-2014). (الوحدة مليون جنيه سوداني)

السنوات						البند
2014	2013	2012	2011	2010	2009	
4416.9	6456.5	7653.4	9121.2	7586.1	4895.9	العجز الكلي للميزانية
870.9	1073.2	268.3	55.7	706.6	910.9	صافي التمويل الخارجي
3546	5383.2	5385	9065.5	8292.7	3984.6	صافي التمويل الداخلي
1611.6	738.7	1886.3	1687.5	2020	749	مساهمة شهامه في التمويل الداخلي
173.1	495.7	501.2	521.5	1662	5	مساهمة صرح في التمويل الداخلي

المصدر: تقارير بنك السودان للسنوات (2009-2014).

الفرع الثاني: التجربة الماليزية

تفيد التقارير من قبل وزارة المالية الماليزية أن موازنة الحكومة تسجل عجزاً يعادل 3.90% من الناتج المحلي للبلاد عام 2013 غير أن المتوسط تراوح ما بين -4.1% و-2.93% من الناتج المحلي الإجمالي من عام 2004 حتى عام 2013، ليصل إلى أعلى مستوى على الإطلاق من 3.90% من الناتج المحلي الإجمالي في عام 2014 ومستوى قياسي من 6.70% من الناتج المحلي الإجمالي في عام 2009.

1. قيم العجز والفوائض في ميزانية ماليزيا:

سجلت ماليزيا فائض في الميزانية الحكومية بقيمة 946.60 مليون في الربع الثاني من عام 2014، في حين بلغ متوسط قيمة الميزانية 1778.13 مليون خلال الفترة 1981-2014، ليصل إلى أعلى مستوى على الإطلاق بقيمة 11959 مليون في الربع الرابع من عام 2003 وانخفض إلى مستوى قياسي بقيمة 50.855.6 مليون في الربع الرابع من عام 2011.

2. دور ماليزيا في إصدار الصكوك الإسلامية لتمويل عجز الميزانية:

على الرغم من التحفظات الشرعية التي أثارها العديد من الفقهاء حول التجربة الماليزية في الصناعة المالية الإسلامية، فإن ماليزيا تحتل المرتبة الأولى عالمياً من حيث إصدار الصكوك الإسلامية، ولا شك أن الخبرة الماليزية وتطور قطاعها المالي قد ساعدها كثيراً في حصولها على المرتبة الأولى في هذا المجال، حيث صدر منها ما نسبته 70% من القيمة الإجمالية العالمية لإصدارات الصكوك بحسب البلاد خلال الفترة 2001-2013، بقيمة تقدر بحوالي 321.5 مليون دولار لحوالي 304.5 إصدار، حيث أصدرت العديد من الصكوك لتمويل مشاريع البنية التحتية للدولة والشركات التابعة لها في سبيل تعزيز هذه الصكوك كأداة تمويلية، منها إصدارات (باو ستهد) القابضة في ماليزيا لتمويل إنشاء محطة توليد الطاقة، وقد أطلقت ماليزيا سوقاً متسارع النمو إذ بدأت الأشكال الحديثة من الصكوك بالظهور في بداية التسعينات في ماليزيا تحت مسمى سندات "سندات الدين الإسلامية" والتي تصدر من قبل القطاع الخاص والعام وتعتبر السنوات 1990-2000 من السنوات التمديدية لسوق الصكوك في ماليزيا، وبناءً على حاجة السوق لصكوك مدعمة ومستوردة بأصول حقيقية "الإجارة" مثلاً تحولت الصكوك من الدين إلى الصكوك مدعومة بالأعيان الحقيقية إذ أضحت ذلك تحولاً كبيراً في صناعة الصكوك الماليزية من الديون إلى الأعيان والمنافع فأصبحت هياكل الصكوك تقوم على عقود المشاركة والملكية التي لا تقضي إلى ديون "صكوك الإجارة والمشاركة والمضاربة"، مما أدى إلى قبولها بشكل واسع، وقد استخدمت الصكوك في تمويل كل القطاعات.⁽¹⁾

الفرع الثالث: التجربة السعودية

كانت أول تجربة للسعودية هو إنشاء صندوق استثمار إسلامي في السعودية سنة 1987 بإنشاء صندوق الأهلي للتجارة العالمية من طرف بنك الأهلي التجاري ويعمل الصندوق على المتاجرة بالأسهم في إطار الشريعة الإسلامية، وازدهرت صناعة الصناديق الإسلامية في السعودية مع ارتفاع الطلب عليها مما حدا بالكثير من شركات الاستثمار والمؤسسات المالية لتلبية الطلب المتزايد عن طريق إنشاء صناديق جديدة أو تحويل صناديق قائمة أصلاً لتعمل بحسب الضوابط الشرعية، ثم بادرت شركة "سابك" بالمملكة العربية السعودية سنة 2005 إلى إصدار صكوك إسلامية في السوق السعودية المحلية بقيمة 3 مليار ريال والذي شكل أكبر إصدار للصكوك على مستوى المنطقة، وتعتبر تجربة إصدار سابك للصكوك خطوة بالغة الأهمية في مسيرتها، حيث لقيت هذه الصكوك إقبالاً واسعاً من المستثمرين السعوديين عند طرحها للاكتتاب، كما مهدت بهذه الخطوة الطريق لفتح

(1) - غالمي زهيرة: تمويل عجز الميزانية العامة للدولة بين البدائل الإسلامية، أطروحة دكتوراه، تخصص محاسبة ومالية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الشلف، الجزائر، 2016، ص 30.

قناة استثمارية رأسمالية في السعودية غير الأسهم للمساهمة في تطوير السوق المالية السعودية وتزويد المستثمرين بخيارات أوسع للاستثمار.⁽¹⁾

الفرع الرابع: التجربة البحرينية

تعد البحرين مركزاً مالياً كبيراً ومتطوراً ويكفي أكثر من ثلاثين مؤسسة مصرفية ومالية تعمل الآن بالبحرين، فقد توسع حجم ونشاط البنوك الإسلامية في البحرين والمؤسسات المالية وشركات التأمين الإسلامية بالإضافة إلى عدة صناديق استثمارية، وبدأت المصارف الإسلامية في التزايد إلى أن وصلت إلى 27 مؤسسة إسلامية، كما كانت وسائل وصيغ التمويل الإسلامي المتبعة في البحرين متنوعة تنوعاً كبيراً حيث نجد المراجعة، المضاربة، المشاركة، الإجارة، ومراجعة السلع، السلم الموازي والاستصناع، والصكوك وهذه ما تهتمنا في هذه المرحلة، حيث أن عدة مشروعات قامت بالبحرين بنيت على فكرة الصناديق الاستثمارية وإصدارات صكوكها المختلفة، وهذه الصكوك مما ساعد على رواجها أنها قابلة للتداول في سوق البحرين للأوراق المالية، كما أن قيام السوق المالي الإسلامي العالمي بالبحرين وإنشاء ما يسمى بمركز إدارة السيولة المالية برأس مال بلغ 200 مليون دولار أمريكي مدفوع بالكامل بواسطة بنك التنمية الإسلامية، بين التمويل الكويتي وبنك دبي الإسلامي ومصرف البحرين الإسلامي وذلك لأغراض تسهيل التمويل الحركة الاستثمارية بين البنوك الإسلامية وتخلق وتطور مصدراً للتمويل القصير والمتوسط مدعوماً بالصكوك وغيرها من الأدوات التي يمكن إدراجها وتداولها في الأسواق.

في عام 2005 أصدرت البحرين صكوكاً قيمتها 1.3 مليار دولار إذ يتم إدراج جزء منها تبلغ قيمتها 780 مليون دولار في سوق البحرين للأوراق المالية، كما تصدر المؤسسة أيضاً صكوك السلم وهي صكوك شهرية بقيمة 25 مليون دولار من أجل امتصاص السيولة الزائدة في السوق ولكنها لا تدرجها في البورصة.

الفرع الخامس: التجربة البريطانية

تضافرت في هذه التجربة جملة من العوامل المساعدة التي جعلت من بريطانيا رائدة بحق في هذا المجال على الصعيد الأوروبي وتتطلع إلى أن تتحول في السنوات القليلة القادمة إلى أن تصبح مركزاً عالمياً في المالية والصيرفة الإسلامية، وفي مقدمة هذه العوامل توفر الإدارة السياسية الداعمة لهذا التوجه وانخراطها العلمي بكل شجاعة وحماس لإنجاح هذا المشروع الاستراتيجي الإقليمي والدولي ووضعه في قائمة الأولويات السياسية التي تخوضها، وهو ما أثار حفيظة بقية القادة الأوروبيين وجعل الكثيرين منهم يتداركون هذه الغفلة التي انتبهت إليها بريطانيا مبكراً ولصعود نفس القطر.

(1) - عبد المالك بضياف، وليد نوارى بوعظم: واقع الصناعة المالية الإسلامية عبر العالم، مجلة كلية فلسطين التقنية للأبحاث والدراسات 2018، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قلمة، الجزائر، العدد 5، 2018، ص 597-624.

في هذا الاتجاه أقدمت السلطات البريطانية على حث بنوكها ومؤسساتها المالية على اقتحام هذه التجربة محلياً ودولياً من خلال فتح نوافذ إسلامية في كبرى البنوك البريطانية والسماح لأول بنك إسلامي بريطاني بالعمل في مجال التجزئة المصرفية بالتزامن مع فتح فروع إسلامية في المشرق العربي والبلدان الإسلامية التي تشهد نمواً ملحوظاً للمالية الإسلامية.

على الرغم من وجود خدمات مصرفية إسلامية في لندن منذ 30 عاماً إلا أن البنوك الإسلامية لم تبرز بالشكل الملحوظ على الساحة البريطانية، على الرغم من أن الحكومة سنت تشريعات خاصة بالخدمات المالية التي تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية.⁽¹⁾

كما كان هدفها الترويج للندن كمركز للتمويل الإسلامي في الغرب وبذلك تأتي بريطانيا في مقدمة الدول الأوروبية التي تطبق خدمات مصرفية إسلامية، حيث يوجد بها نحو 100 ألف شركة إسلامية، والعديد منها يعمل بانتظام أو تستقبل مدفوعات دولية عبر 250 مصرف إسلامي في أنحاء العالم، وتحتل المركز الثامن بين دول العالم في مجال التمويل الإسلامي، وهي أكبر مركز للخدمات المصرفية الإسلامية في غرب أوروبا، ويوجد بها اليوم 22 مصرفاً تقدم هذا النوع من الخدمات منها 5 مؤسسات لا تتعامل إلا في خدمات تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية وهي بنك لندن والشرق الأوسط وبين التمويل الأوروبي وبنك الاستثمار الإسلامي الأوروبي وبنك الاستثمار الإسلامي (Gatehouse Bank) التابع لبيت الأوراق المالية الإسلامية الكويتي، والبنك الإسلامي البريطاني (IBB) الذي أنشأ حديثاً سنة 2004، بالإضافة إلى هذه البنوك هناك مجموعة من المؤسسات المالية البريطانية الأخرى التي تقدم خدمات مالية إسلامية مثل البنك الأهلي المتحد وأمانة فينانس الإسلامي التابع لبنك الـ (HSBE) الإسلامي ومؤسسة البراق التابع لبنك (ABC) وأكدت دراسة قام بها بنك (L Loydz TSB) البريطاني عام 2003 أن ثلاثة أرباع المسلمين في بريطانيا يرغبون في التمويل الإسلامي، وتوقعت أن يبلغ حجم التمويل الإسلامي نحو تريليون دولار بحلول 2010 مقارنة بـ 500 مليار دولار.

يجسد الاهتمام الإنجليزي المتزايد بالمالية الإسلامية في إطلاق السلطات الحكومية لفرقة عمل المالية الإسلامية سنة 2013 التي هدفت للترقية وتطوير عمليات التمويل الإسلامي في بريطانيا في إطار استراتيجية "لندن بوابة الغرب المالية الإسلامية"، بالإضافة إلى إصدار الحكومة البريطانية لصكوك إجازة سيادية بقيمة 200 مليون جنيه إسترليني بتاريخ 30 جوان 2014 تستحق سنة 2019 في سوق لندن للأوراق المالية، مع العلم أن شركتين خاصتين كانتا قد سبقتهما في إصدار صكوك مشاركة بقيمة 261 مليون و 11.7 مليون دولار سنتي 2005 و 2010 على التوالي، والجدول التالي يمثل إصدارات الصكوك الإسلامية في بعض الدول:

(1) - عبد المالك بضياف، وليد نوارى بوعظم، مرجع سبق ذكره، ص 625.

الجدول رقم (2-7): إصدارات الصكوك الإسلامية حسب الدول خلال الفترة (2001-2017)

الدولة	عدد الإصدارات	المبلغ (بالمليار دولار)	النسبة
السودان	30	19.559	62.53%
ماليزيا	771.5	612.305	9.72%
المملكة العربية السعودية	122	95.215	2.83%
البحرين	392	27.720	2.00%
دول أخرى	428	20.54	2.15%

المصدر: زبير عياش، فاطمة الزهراء فنازي: صناعة الصكوك الإسلامية في العالم العربي بين زيادة دول وانطلاقة دول أخرى - دراسة تحليلية لمجموعة تجارب عربية.

المطلب الثاني: تقييم صندوق ضبط الإيرادات (FRR) * في تمويل العجز الموازي

لوقوف على الكيفيات التي تم بها إدارة الإيرادات النفطية باستخدام صندوق "FRR" يتم تقييم أداء الصندوق بتقسيم مرحلة الطفرة النفطية (2000 إلى 2013) إلى فترتين، وذلك بالاستناد إلى بعض التعديلات الحاصلة على مستوى التشريعات الخاصة بالصندوق، وهاتين الفترتين هي كما يلي:

الفرع الأول: الفترة الأولى (2000 إلى 2003):

وهي الفترة التي لم يحدث فيها تعديلات على مستوى عمليات السحب وعمليات التمويل الخاصة بصندوق "FRR" وهذ للسنوات الثلاثة الأولى من تأسيسه، غير أن هذا لا ينفي عدم صدور بعض التشريعات التعديلية وهي:

- مرسوم رقم 67-02 الصادر بتاريخ 06-06-2002، والذي يحدد كيفية سير حساب التخصيص الخاص رقم: 103-32 "صندوق ضبط الإيرادات".
- قرار رقم 122 الصادر بتاريخ 16-06-2002 للسيد وزير المالية والذي يحدد الإيرادات والنفقات.
- تعليمة رقم 15 الصادرة بتاريخ 18-06-2002 والتي تحدد شروط التطبيق المحابي للمرسوم التنفيذي رقم 67-02 والذي يحدد كيفية سير صندوق ضبط الموارد.

* FRR صندوق ضبط الإيرادات.

الجدول رقم (2-8): تطور وضعية صندوق ضبط الإيرادات خلال الفترة (2000 إلى 2003)

(الوحدة مليار دينار)

2003	2002	2001	2000	البيان
				1- الموارد
28	171.5	232.1	0	-رصيد السنة السابقة.
896.1	916.4	840.6	720	-الجباية النفطية (ق م).
1285	942.9	964.5	1173.2	-الجباية النفطية الفعلية.
448.9	26.5	123.9	4532	- فائض قيمة الجباية البترولية.
476.8	198	356	453.2	مجموع الموارد
				2- الاستخدامات
156	170.1	184.5	221	-سداد الدين العمومي.
0	0	0	0	-سداد تسبيقات بنك الجزائر.
0	0	0	0	-تمويل عجز الخزينة العمومية.
156	170.1	184.5	221	مجموع الاستخدامات
320.9	28	171.5	232.1	رصيد الصندوق في نهاية السنة

المصدر: سليمان زواري فرحات، أحمد نصير: مداخلة في خيارات إدارة الإيرادات النفطية الجزائرية في ظل الأزمة النفطية الراهنة بين تحديات وفرة الموارد وحتمية الإدارة المثلى للموارد، المركز الجامعي ميله، ص 4.

نلاحظ من خلال الجدول أن رصيد صندوق ضبط الإيرادات سنة 2003 في ارتفاع على ما كان عليه خلال السنوات الماضية وكذلك نلاحظ أن الرصيد موجب في السنوات الثلاثة، وذلك راجع لارتفاع الجباية النفطية المقدره (هذا فيما يتعلق بعمليات تمويل الموارد)، أما فيما يتعلق بعمليات السحب فقد تم استخدام الصندوق في تسديد الدين العمومي فقط دون تمويل العجز الموازي، وهو ما ساعد كذلك على تحقيق رصيد موجب، أي أن الصندوق لم يحقق الهدف الرئيسي الذي من أجله أنشئ، وذلك نظراً لسعر النفط السوقي مقارنة بالسعر المرجعي المحدد بـ 19 دولار للبرميل، إلا أنه يحسب له امتصاص الفائض المحقق بارتفاع أسعار النفط ومساهمته في التقليل من الدين العمومي.

الفرع الثاني: الفترة الثانية (2004 إلى 2013):

شهدت هذه الفترة بعض التعديلات على مستوى عمليات السحب وكذا عمليات التمويل، كما هو موضح في الجدول رقم (2-6) وكما هو موضح أيضاً في الجدول التالي:

الجدول رقم (2-9): تطور صندوق ضبط الإيرادات خلال الفترة (2004 إلى 2013)

(الوحدة مليار دينار)

البيانات	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
1- الموارد -رصيد السنة السابقة. -الجباية النفطية (ق م). -الجباية النفطية الفعلية. - فائض قيمة الجباية البترولية.	9320	721.7	1842.7	2931	3215.5	4280.1	4310.5	4842.9	5381.7	7563.3
2- الاستخدامات - سداد الدين العمومي. - سداد تسبيقات بنك الجزائر. - تمويل عجز الخزينة العمومية.	862.2	899	916	973	1715.4	1927	1501.7	1529.4	1519	1677.7
مجموع الموارد	944.4	2090.5	3640.7	4669.9	5503.7	4680.7	5634.8	7143.2	7917	17486.7
مجموع الاستخدامات	222.7	247.8	709.6	1454.5	1223.6	364.3	791.9	1761.5	2283.3	11923
رصيد الصندوق في نهاية السنة	721.7	1842.7	2931	3215.5	4280.1	4316.4	4842.9	5381.7	5633.7	5563.5

Source : Ministère des Finances, Notes des présentations de la loi de finances pour 2000-2017.

نلاحظ من خلال الجدول أن رصيد صندوق الإيرادات في نهاية السنة تضاعف على ما كان عليه خلال السنوات السابقة، وهذا راجع لارتفاع أسعار النفط ومن وراءها الإيرادات النفطية التي وفرت للصندوق موارد كبيرة تضاعفت من سنة لأخرى، وهذا على الرغم من إدخال التعديل الخاص بإضافة مصدر تمويل جديد والمتمثل في تسبيقات بنك الجزائر إلا أن هذه التسبيقات لم يتم تمويلها بالصندوق في كل السنوات (2004-2013) هذا من جانب عمليات التمويل، أما من جانب عمليات السحب فاستمر الصندوق بتسديد الدين العمومي إلى غاية 2008، وهو ما جعل الصندوق يقلل من حجم الدين العمومي إلى مستويات متدنية، كما تم استخدام الصندوق ابتداءً من سنة 2006 في تمويل عجز الخزينة العمومية وتم تمويل عجز الميزانية العامة للدولة دون أن يقل رصيد الصندوق عن 740 مليار دينار، ومنذ سنة 2006 ونشاط الصندوق مرتبط على تمويل عجز الخزينة العمومية نتيجة ارتفاع الإنفاق الحكومي الاستثماري.

المطلب الثالث: آفاق تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر بالصكوك الإسلامية في ظل التحديات الراهنة

تعتبر الصكوك الإسلامية من أهم البدائل التي يمكن للجزائر استخدامها في تمويل عجز الميزانية ولذلك يجب عليها توفير بيئة مناسبة لتطبيق هذه الصكوك.

الفرع الأول: التطورات التشريعية المتعلقة بالتمويل الإسلامي:

بعد أكثر من عشرين سنة من نشاط البنوك الإسلامية في الجزائر، جاء قرار مجلس النقد والقرض على التنظيم المتعلق بشروط ممارسة البنوك والمؤسسات المالية للعمليات البنكية المتعلقة بالمالية التساهمية الخاصة بالمنتجات المالية المطابقة للشريعة، وجاء هذا الإجراء في ظل تزايد المطالبة بتقنين المعاملات البنكية الإسلامية، حيث أن التنظيم 02/18 المؤرخ في 04 نوفمبر 2018 يحدد القواعد المطبقة على المنتجات المسماة التساهمية التي لا تقضي قبض أو دفع فوائد ربوية وتتمثل هذه المنتجات في المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، الاستصناع والسلم، إضافة إلى الإيداع في حسابات الاستثمار وتؤكد هذه الخطوة على جدية السلطات العمومية في دمج هذه المنتجات المالية في النظام المالي الجزائري، وفتح المجال أما الاستفادة من قدرتها على تعبئة مدخرات مالية جديدة سواء في مجال التوفير أو مجال الاستثمار وهذا الإجراء من شأنه إزالة أكبر المعوقات لتطور صناعة التمويل الإسلامي في الجزائر، هذا بالرغم من عدم وجود مواد أخرى تنظم المنتجات المالية الأخرى (منتجات التأمين التكافلي والصكوك الإسلامية)، لكن على الأقل وجود تنظيم تشريعي ينظم عمل المؤسسات المالية الإسلامية.⁽¹⁾

الفرع الثاني: تحديات صناعة الصكوك الإسلامية في الجزائر

إن غياب الإطار القانوني والتشريعي الذي ينظم العمل بالصكوك الإسلامية في الجزائر يعتبر تحيا وعائقاً كبيراً في تفعيل التعامل بالصكوك الإسلامية، حيث لم يتضمن القانون المصرفي الجزائري والذي يتمثل في قانون النقد والقرض الذي لم يراعي الضوابط الشرعية للعمل المالي الإسلامي خاصة الصكوك الإسلامية كذلك على مستوى التشريعات الجبائية التي لها صلة مباشرة بالعمل المصرفي والمالي، ولعل أكبر عائق يواجه تطبيق الصكوك الإسلامية في الجزائر هو غياب الاعتراف القانوني بالصناعة الإسلامية بصفة شاملة، ومن بين التحديات التي تواجه الجزائر نذكر:⁽²⁾

1. قانون النقد والقرض: غياب تام لعقود التمويل الإسلامي التي تصدر الصكوك الإسلامية على أساسها وذلك بالرجوع إلى القانون رقم 10/90 والأمر 11/03 المؤرخ في 26 أوت 2013 المتعلق بالنقد والقرض.

(1) - زبير عياش، فاطمة الزهراء فناري، مرجع سبق ذكره، ص 330.

(2) - سليمان ناصر، ربيعة بن زيد: الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية ومدى إمكانية الاستفادة منها في الجزائر، مؤتمر دولي: منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية، 2014، ص 41.

2. بورصة الجزائر: رفض لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة، إدراج الصكوك الإسلامية تحت مسمى السندات الإسلامية ضمن القيم المنقولة المتداولة في السوق الجزائرية مبررة ذلك بعدم وجود سند قانوني يجيز ذلك.

3. القانون التجاري: لا يتيح القانون التجاري الجزائري إصدار صكوك الاستثمار بصفتها تمثل حقوق ملكية متساوية القيمة دون أن يكون لحاملها صفة المساهمين، فالقيم المنقولة التي يتيح القانون لشركات الأسهم إصدارها أسهم أو سندات استثمار تمثل ملكية في رأس مال الشركة أو سندات بمختلف أنواعها تمثل ديونها عليها.

4. قانون الضرائب: إن إصدار صكوك إسلامية قائمة على صيغ البيوع كالبيع الآجل والسلم وفق القواعد الشرعية بصفتها صيغ ناقلة لملكية أعيان قد تؤدي إلى معاملة ضريبية مجحفة بحق هذه الأدوات، إذا ما قورنت بنظيرتها التقليدية، أي إذا طبقت عليها الأحكام الضريبية الخاصة بعقود البيع والذي يطبق على ثمن البيع أو الاستصناع فإنه سيؤثر على تنافسية هذه الأداة مقارنة بنظيرتها التقليدية.⁽¹⁾

الفرع الثالث: أهم الصكوك الإسلامية المقترحة ومتطلبات إصدار الصكوك الإسلامية في الجزائر

سننظر إليها بالتفصيل فيما يلي:

1. أهم الصكوك الإسلامية المقترحة لتمويل العجز الموازي في الجزائر:

هناك العديد من الصكوك الإسلامية التي يمكن للجزائر الاستفادة منها في تمويل العجز الموازي، ومن المعروف أن مبادئ التمويل الشرعية تنبثق من مسائل المشاركة والبيوع الآجلة والقروض وبما أن البيوع الآجلة والقروض تقوم على مديونية المتمول، فإنه يمكن تصنيف الأدوات المالية المشروعة في تمويل عجز الميزانية إلى صنفين عريضين هما:

أ. الأدوات التمويلية القائمة على الملكية:

وتقوم فكرة الأدوات المالية المنبثقة من مبدأ الملكية على تداول وثائق أو مستندات التملك، فمستندات التملك إنما تمثل ملكية الأعيان محددة، ومن المعروف الأعيان المملوكة تخضع لعوامل السوق، سواء قلّت أم زادت عن ثمن شرائها، أو إصدارها للمرة الأولى، أما العائد الذي ينشأ عن هذه المستندات فهو ينشأ عن الأعيان نفسها من إيراد، ويسمى بالعائد الإيرادي، إضافة إلى ما ينشأ عن التغيرات السوقية في أسعار الأعيان نفسها، وأما درجة المخاطرة فتتفاوت حسب نوع الأعيان نفسها، والأحوال الاقتصادية والسياسية والأمنية السائدة في البلد طيلة مدة التمويل بالتملك، وكذلك درجة المخاطرة تتأثر بنوع الأداة التمويلية المستخدمة:

(1) - سليمان ناصر، ربيعة بن زيد، مرجع سبق ذكره، ص 420.

وأهم الأدوات المالية القائمة على التملك: صكوك الإجارة، أسهم المشاركة وأسهم المضاربة، وحصص الإنتاج.

– أسلوب الأسهم وحصص الإنتاج وصكوك المشاركة: يمكن للجزائر أن تستخدم صكوك المشاركة لتغطية جزء من ميزانيتها العامة، بدلاً من سندات الخزينة، لتعبئة الأموال اللازمة لتمويل إنفاقها العام (التزامات الخزينة العامة).

وانطلاقاً من طبيعة سندات المقارضة وشروط عملها، يمكن اعتبارها الأداة المناسبة التي يمكن أن تستخدمها الجزائر في تمويل المشروعات التي من طبيعتها أنها ذات عائد أو ربح، وكذلك مشروعات إنتاج السلع والخدمات القابلة للبيع في السوق، بحيث تقوم الحكومة ممثلة في إحدى مؤسسات القطاع العام لتمويل مشروع معين، أو لتوسيع مشروع محدد، حيث تشكل قيمة صكوك المقارضة قيمة الأموال التي تحتاجها الحكومة، وهو جائز في المذهب الحنفي والحنبلي والمالكي، وهذا قبل بدء المضاربة بعمله.

واسهم المشاركة تعتبر من أفضل الحلول التي يمكن أن تحقق فعالية في القضاء على المشاكل التي تعاني منها مؤسسات القطاع العام في الجزائر، هذه المشاكل التي حدثت نتيجة لعدة عوامل أهمها البيروقراطية، التسيير الفوضوي... إلخ، والتي أدت إلى خسائر كبيرة ومتركمة.

كما أن نظام التمويل بالمشاركة يمكن أن يكون بديلاً للاقتراض الخارجي، بحيث يمكن أن يتم ذلك من خلال:

– تجميع مدخرات الأفراد في مؤسسات استثمارية (صناديق استثمار) تقوم بدورها بالبحث عن مجالات للاستثمار، ويكون أصحاب هذه المدخرات شركاء بالغرم والغنم (الخسارة والربح).

– أو من خلال مؤسسات التمويل الإسلامية (البنوك الإسلامية، أو غيرها من المؤسسات المالية القائمة على أساس المشاركة).

– كما يمكن أن يتم ذلك من خلال مشاركة المستثمر المحلي (قطاع خاص أو عام) مع مؤسسات التمويل الأجنبية.

– التمويل عن طريق الإجارة: يمكن للحكومة إصدارها بدلاً من استملاك العقارات والآلات والتجهيزات، ويمكن للجزائر استئجارها وإصدار سندات ملكية أعيان مؤجرة قابلة للتداول لمالكيها، وتتمتع هذه السندات بخصائص مهمة منها ثبات العائد، قابليتها للتداول، قلة المخاطر، خضوعها لعوامل العرض والطلب في السوق المالية، مرونتها العالية، حيث يمكن إصدارها بأجال متعددة، ولأعيان متنوعة.

وتنقسم إلى ثلاثة أنواع رئيسية تتمثل في صكوك: ملكية الموجودات (الأعيان)، وملكية المنافع وملكية الخدمات، وتتمتع هذه الصكوك بخصائص مهمة منها: ثبات العائد وقابليتها للتداول، وقلة المخاطر وخضوعها

لعوامل العرض والطلب في السوق المالية، ومرونتها العالية، حيث يمكن إصدارها بأجال متعددة ولأعيان متنوعة.

ب. الأدوات التمويلية القائمة على أسلوب المداينات (مديونية الدولة للممول):

وتتضمن مجموعة من الأدوات وتتمثل في:

- **سندات المرابحة:** يمكن أن تستخدم لجزائر المرابحة في تمويل عجز ميزانيتها بغرض توفير مستلزمات الإنتاج، من المواد الخام والسلع الوسيطة والمعدات والآلات والأجهزة، مما يساهم في دعم الكفاءة الإنتاجية للاقتصاد الوطني ويسهل تمويل بنود الميزانية العامة المتعلقة بشراء السلع والمعدات ووسائل النقل عن طريق المرابحة مع البنوك الإسلامية أو غيرها من مؤسسات التمويل، ويمكن تحويل المرابحات إلى سندات ذات استحقاقات متتالية، بحيث تخدم هدف السيولة لدى مشتريها.
- **التمويل بالسلم:** يمكن للجزائر استخدام هذا الأسلوب في التمويل الحكومي بأن تتعاقد الحكومة مع الآخرين، بأن تبيع لهم سلعاً أو خدمات في المستقبل مقابل مبالغ تقبضها منهم فوراً، كما يمكن من وجه آخر أن تشتري الحكومة سلعاً من الغير مقابل منافع تسلمها إلى البائع.

ومجالات استخدام التمويل بالسلم متعددة منها:

- يمكن للجزائر تمويل العجز في ميزانيتها العامة خاصة العجز الموسمي أو العجز الصافي بدلا من التمويل بالتضخم.
- كذلك يمكن تمويل العجز في ميزانية الهيئات العامة الاقتصادية بدلا من تمويل هذا العجز من الميزانية بإظهاره كأحد بنود الاستخدامات في باب التمويلات الرأسمالية.
- تمويل العجز في ميزانية الهيئات العامة الخدمية مثل الجامعات و وحدات الحكم المحلي بدلا من تمويله من الميزانية العامة في صورة إعانات، خدمات سيادية.
- تمويل العجز في شركات القطاع العام بدلا من التمويل من الميزانية العامة في صورة قروض تمنح لهذه الشركات.
- **التمويل بالاستصناع:** يمكن للجزائر استخدام الاستصناع بصورة رئيسية للإنشاءات وتوريد السلع والمعدات ووسائل النقل، ويكون ربح البنك هو الفرق بين كلفة الإنشاءات و ثمن بيعها للحكومة بعقد الاستصناع.

كما يمكن للجزائر الاستفادة من الاستصناع إذا أرادت أن تبني مساكن للمواطنين من ذوي الدخل المحدود، وهو التزام تقوم به الكثير من الدول ثم تبيعها لهم بعد ذلك، فإنه يمكن أن يتم إتمام العملية في نطاق عقد الاستصناع، بدلاً من استخدام سندات الإسكان ذات الفائدة، وذلك بأن تصدر الجزائر سندات إسكان تجمع بموجبها الأموال اللازمة من المواطنين الذين يحتاجون للسكن، وتتعاقد معهم على إنشاء السكن والالتزام

بمواصفات محددة مقابل أن يدفعوا الثمن على أفساط في صورة شراء سنوات إسكان كل مدة عددا منها، ويمكن أن يمتد الدفع لمدة تتجاوزك وقت تسليم المسكن.

– التمويل بالمرابحة: تستطيع الجزائر استعمال صكوك المرابحة إذا احتاجت تمويل شراء سلع أو عتاد مثل الطائرات والسفن والمصانع... إلخ، على أن يدفع الثمن في أجل محدد دفعة واحدة أو على دفعات وذلك بدلاً من اقتراضه بفائدة وشراء البضاعة بنفس مبلغ القرض، ومن الممكن استعمالها في تمويل بعض المشروعات والمرافق العامة عن طريق المرابحة فيمكن مثلاً تدبير التمويل اللازم لإجراء إصلاحات وتحسينات لبعض الطرق العامة عن طريق المرابحة، فيتم حساب تكلفة القيام بهذه العملية وهذه التكلفة مضافاً إليها هامش ربح معين ويتم تقسيمها على عدد معين من صكوك المرابحة تطرح على الجمهور والمؤسسات للاكتتاب فيها، ويتم سداد قيمة هذه الصكوك من حصيلة رسوم تفرض على مستعملي هذه الطرق.

2. آفاق ومتطلبات إصدار الصكوك الإسلامية:

يمكن تلخيصها فيما يلي:

أ. آفاق إصدار الصكوك الإسلامية في الجزائر:

فيما يخص إصدار الصكوك الإسلامية، وبعد رفض لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة (COSOB) إدراج الصكوك الإسلامية تحت مسمى "السندات الإسلامية" ضمن القيم المنقولة المتداولة في السوق الجزائرية مبررة ذلك بعدم وجود سند قانوني يجيز ذلك، بالإضافة إلى عدم وجود نظام الشركة ذات الغرض الخاص التي تقوم عليها هذه الأدوات، شرعت لجنة مراقبة البورصة في البحث عن وزارة المالية وبنك الجزائر ولجنة البورصة ومديرية الضرائب والمتخصصين في الاقتصاد الإسلامي من القانونيين والأساتذة الجامعيين لإنجاز تقرير حول مفهوم الصكوك وأنواعها وطبيعتها القانونية وللمعالجة الضريبية الملائمة لها ليكون الإطار لصياغة قانون خاص بإصدار الصكوك في الجزائر، ولو لأن الأمر يبقى لحد الساعة مجرد مقترح، لكنه يعتبر خطوة مهمة جداً لأنه الشيء الأول من مؤسسة رسمية جزائرية لفكرة المنتج المالي الإسلامي.

وهذا ما صرح به المدير العام لبورصة الجزائر "يزيد موهوب"، عن التحضير لمشروع إدراج صكوك إسلامية في تعاملاتها وأوضح ذلك على هامش منتدى اقتصادي تناول موضوع "التمويل الإسلامي وانعكاساته على الاقتصاد الوطني" نظمه جمعية المراسلين بالبلدية، أن بورصة الجزائر قاربت على وضع اللمسات الأخيرة على مشروع إدراج صكوك إسلامية في تعاملاتها والذي سيتم بمجرد الانتهاء من تقديمه أمام هيئة مراقبة عمليات البورصة لتقدمه هي الأخرى بعد دراسته لوزارة المالية، حيث قامت بورصة الجزائر بإبرام اتفاقية مع بورصة التداول بالمملكة العربية السعودية باعتبارها تتوفر على أكبر مخزون من الصكوك التي تتجاوز قيمتها المالية (400 مليار دولار) بهدف الاستفادة من تجربة هذه البورصة الرائدة على مستوى الشرق الأوسط في

مجال الصكوك الإسلامية، وأضاف أن هذا المشروع قريب من التجسيد وهذا بمجرد الانتهاء من ضبط الإطار القانوني المنظم له خاصة إعطاء الحكومة الضوء الأخضر للبنوك التقليدية بفتح نوافذ الصيرفة الإسلامية.

ب. متطلبات تدعيم البنية الأساسية للصكوك الإسلامية في الجزائر:

لأجل تدعيم البنية الأساسية للصكوك الإسلامية في الجزائر لابد مما يلي:

– إيجاد وإنشاء مصارف إسلامية جديدة: إن البنوك الإسلامية العاملة في الجزائر عددها قليل جداً كما أنها لازالت تواجه ظروف صعبة تفرضها العديد من الجهات، لأجل هذا تجد العديد من العقبات أمامها في الاقتصاد الجزائري.

– فتح شبابيك للمنتجات الإسلامية في البنوك التقليدية: هذا الأمر من شأنه أن يكون كحملة تسويقية تعريفية أكثر بالأدوات المالية الإسلامية على العموم والصكوك الإسلامية بوجه الخصوص.

– تفعيل وتنشيط السوق المالي الجزائري: والذي تتم مختلف التعاملات في هذه الصكوك.

– الاعتراف بعقود التمويل الإسلامي في القانون المدني: لأنه غالباً ما تلجأ المحاكم إلى تفسير العقد على أساس ما هو شائع في السوق، وهو الأمر الذي يؤدي في النهاية إلى إسقاط عقد التمويل الربوي على كافة عقود التمويل الإسلامية، وهذا ما يعني أنه في حالة نزاع بين مصدر الصكوك وحملتها، أن تعترف جزاء هذا المحكمة بالعقد الشرعي وبملكية جملة الصكوك للموجودات، فإذا نظر إلى الصكوك خارج نطاقها الشرعي بصفتها "سندات إسلامية" سوف تغلب عليها صفة السندات وتهمل كأداة مالية تقليدية، وبذلك يفقد حملة الصكوك حقوق ملكيتهم للأصول وتتعرض مصالحهم للتدهور وهو الأمر الذي يمكن أن يفقد الصكوك مصداقيتها تماماً.

– الاعتراف بعقود التمويل الإسلامي في القانون التجاري وقانون الضرائب: من خلال إدراج مواد تحدد كيفية التعامل مع هذه المنتجات المالية.

– حكومة الهيئات الشرعية: تحتاج الهيئات الشرعية العاملة لدى البنوك والمؤسسات المالية والإسلامية إلى ضوابط حكومية خاصة لكيلا تكون الهيئة الشرعية عقبة في وجه تحقيق الأرباح.

وبعد توفير البيئة المواتية للتعامل بالصكوك الإسلامية في الجزائر، ولتفعيل دور هذه الأداة أكثر فأكثر في مجال السياسات الاقتصادية والتنموية نقتراح ما يلي:

– قيام البنك المركزي بإصدار صكوك إقراض مركزية: حيث يصدرها البنك المركزي وتباع للجمهور والبنوك وتوضع حصيلتها في البنوك كودائع استثمارية لدى البنوك الإسلامية، وبالتالي تستخدم كأداة من أدوات السياسة النقدية والتي تحتاجها الدولة لتحقيق عدة أغراض منها: تسهيل انتقال الأموال فيما بين البنوك وإمكانية التحكم في معدلات التوسع النقدي.

– قيام المؤسسات العامة بإصدار صكوك تستخدم حصيلتها في توسيع نشاطها: وبالتالي كأداة للسياسة التنموية والتمويلية للمساعدة في ترشيد الإنفاق الحكومي.

خلاصة الفصل

من خلال ما سبق تبين لنا أن صندوق ضبط الإيرادات وسيلة فعالة في تمويل عجز الميزانية العامة ولكن على المدى القصير والمتوسط فقط، أي لا يمكن الاعتماد عليه في تمويل عجز الميزانية العامة بصفة دائمة، كما تعتبر الأساليب الأخرى التي استخدمتها الجزائر عاجزة عن تمويل العجز في الميزانية، لذلك يجب على الجزائر البحث عن أساليب أخرى لتمويل عجز الميزانية، وتعتبر الصكوك الإسلامية من أهم الأساليب التي يمكن للجزائر الاعتماد عليها لتمويل عجز ميزانيتها وذلك بالاعتماد على التجارب الدولية الناجحة وكذلك بتوفير بيئة مناسبة لتفعيل العمل بالصكوك الإسلامية في الجزائر.

الخاتمة

الخاتمة

تعتبر الصكوك الإسلامية أحد أهم ابتكارات الهندسة المالية الإسلامية في مجال المنتجات المالية القادرة على أن تكون البديل الأنسب للأدوات المالية التقليدية في تمويل عجز الميزانية، ويعتبر العجز الموازي أهم المشاكل التي تعاني منه غالبية الدول النامية خاصة الجزائر لاستخدامها أساليب تقليدية والتي تساهم في الحل المؤقت لتمويل عجز الميزانية ولكنها تتسبب لاحقاً في زيادة نفقات الميزانية العامة وإحداث آثار تضخمية، لذلك على الجزائر أن تستفيد من التجارب الدولية الناجحة في استخدام الصكوك الإسلامية بدل الأساليب التقليدية في تمويل عجز الميزانية وذلك بمواجهة التحديات الراهنة وتوفير بيئة مناسبة لصناعة الصكوك الإسلامية في الجزائر.

1. اختبار فرضيات البحث:

بعد التطرق لمختلف محاور الدراسة، يمكن الإجابة على الفرضيات التي تم صياغتها سابقاً:

- **الفرضية الأولى:** من خلال الدراسة ثبت أن البديل الأنسب في تمويل عجز الميزانية هي الصكوك الإسلامية متمثلة في صكوك المضاربة، المشاركة، المرابحة، صكوك السلم، الاستصناع وصكوك الإجارة، فهذه الصكوك تساعد على تقليل الإنفاق العام من خلال دخول مختلف الأعوان الاقتصاديين في تمويل العجز الموازي من خلال تنفيذ مشاريع استثمارية في شكل عقد شراكات مع القطاع الخاص وغيرهم من خلال تنفيذ الصيغ السابقة الذكر.
- **الفرضية الثانية:** أكدت هذه الفرضية أنه من خلال زيادة نمو الصكوك الإسلامية وزيادة الإقبال عليها أكبر دليل على نجاحها من خلال اعتمادها كأسلوب بديل للأساليب التقليدية.
- **الفرضية الثالثة:** تم إثباتها من خلال أنه لا يزال الاقتصاد الوطني يعاني العديد من التحديات والعراقيل في مجال تطبيق الصكوك الإسلامية ضمن المنظومة المصرفية والمالية، ولذلك يتحتم عليها تغيير منظومتها المصرفية والمالية وذلك بالقيام بعدة خطوات وإجراءات لتطبيق الصكوك الإسلامية في الجزائر.

2. نتائج الدراسة:

خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، يمكن حصرها فيما يلي:

- التجارب التي خاضتها بعض الدول في مجال إصدار الصكوك الإسلامية أثبتت أنها وسيلة فعالة لتمويل مشروعات البنية التحتية والمشروعات التنموية، وهي بذلك تعد أحد البدائل التي يمكن استخدامها للحد من العجز في ميزانية الدولة.
- كثير من الدول الإسلامية نجحت في استخدام الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل عجز ميزانيتها ومن أهم تلك الدول نجد "البحرين والسودان".
- لم تقتصر صناعة الصكوك الإسلامية على الدول الإسلامية فقط، فالنجاحات التي حققتها أقتعت حتى غير المسلمين بكفاءتها. مما أدى إلى توسع الرقعة الجغرافية لتطبيقها.
- العجز الموازي في الجزائر يشهد ارتفاعات متتالية، خاصة مع الأزمة النفطية الأخيرة، وتراجع أسعار النفط، والذي انعكس سلباً على حجم الإيرادات العامة من ثم تفاقم العجز الموازي.
- يعتبر صندوق ضبط الإيرادات أداة تمويلية يمكن للجزائر الاعتماد عليها على المدى القصير والمتوسط فقط، ولذلك وجب على الجزائر البحث عن مصادر تمويل أخرى والمتمثلة في الصكوك الإسلامية.
- يشكل غياب الإطار التشريعي والقانوني وضعف ثقافة الصكوك الإسلامية لدى المستثمرين، عائقاً رئيسياً وتحدياً كبيراً في تفعيل التعامل بالصكوك الإسلامية وهو ما يفوت على الجزائر فرصة الاستفادة من هذه الصناعة في تمويل مشاريعها التنموية في المستقبل.
- هناك بعض الجهود المبذولة في مجال تشريع صيغ التمويل الإسلامي في الجزائر، ولكنها لا تزال محدودة من جهة، وتأخر تطبيقها من جهة أخرى.

3. توصيات الدراسة:

يمكن الخروج ببعض المقترحات من هذه الدراسة، والمتمثلة في الآتي:

- الاستفادة من التجارب في مجال إصدار الصكوك الإسلامية وتداولها خصوصاً تجريتي "البحرين والسودان".
- إصدار صكوك إسلامية الهدف منها تمويل الميزانية العامة، وذلك بغرض الاستفادة منها في مرحلة ما بعد النفط.
- وضع كامل التشريعات القانونية والتنظيمية في الجزائر للتعامل مع الصكوك الإسلامية إصداراً وتداولاً.
- ضرورة وجود حكم قانوني في الجزائر لإصدار وتداول الصكوك الإسلامية.

- ضرورة العمل على نشر الوعي بالدور الذي يمكن أن تؤديه الصكوك الإسلامية في تعبئة الموارد المالية اللازمة لتمويل العجز الموازي وبشكل مستدام.
- ضرورة انفتاح السوق المالي الجزائري على منتجات الهندسة المالية الإسلامية، وخاصة الصكوك الإسلامية باعتبارها أدوات تمويل حقيقية.
- يجب على الجزائر التخلي عن أساليب التمويل التقليدية والشروع في استخدام الصكوك الإسلامية.

1. صعوبات البحث:

واجهت عملية إنجاز بحثنا هذا عدة صعوبات أهمها:

- العطلة المفاجئة بالإضافة إلى كثرة الإضرابات.
- قصر مدة إعداد المذكرات، مما استوجب علينا عدم التوسع في البحث.
- قلة المراجع في هذا الاختصاص.

4. آفاق الدراسة:

من خلال ما سبق تبادر إلى أذهاننا أن نقدم بعض الاقتراحات التي يمكن أن تكون مجالاً للبحث مستقبلاً والمتمثلة في:

- إسهامات الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية العامة.
- الإطار المؤسساتي لتفعيل الصكوك الإسلامية في المنظومة المصرفية الجزائرية.
- العمل على فتح المجال أمام التعامل مع المنتجات المالية الإسلامية والعمل على تهيئة البيئة المناسبة لتطورها وازدهارها.

قائمة المصادر

والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

أولاً: الكتب باللغة العربية:

1. أحمد السعد: الأسواق المالية المعاصرة دراسة فقهية، دار وائل للنشر، ط1، الأردن، 2016.
2. حسين محمد سمحان موسى عمر مبارك: محاسبة المصارف الإسلامية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط1، عمان، 2011.
3. حسين محمد سمحان، محمود حسين الوادي، إبراهيم خرسى، زياد النبية، المالية العامة، دار صفاء للنشر والتوزيع، ط1، عمان.
4. حكيم براضية، جعفر هني محمد: دور التصكيك الإسلامي في إدارة السيولة في البنوك الإسلامية، دار اليازوري للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
5. خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية: أسس المالية العامة، دار وائل للنشر، ط3، الأردن، عمان، 2007.
6. عادل العلي: المالية العامة والقانون المالي والضريبي، إثراء للنشر والتوزيع، ط2، الأردن، 2011.
7. علي خليل، سليمان اللوزي: المالية العامة، دار زهران للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2013.
8. فليح حسن خلف: المالية العامة، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2008.
9. محمد شاكر عصفور: أصول الموازنة العامة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط1، عمان، 2008.
10. محمود حسين الوادي، زكريا احمد عزام: مبادئ المالية العامة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط1، عمان، 2007.
11. نعيم نصر داوود، البنوك الإسلامية نحو اقتصاد إسلامي، دار البداية ناشرون وموزعون، ط1، عمان، وسط البلد، 2012.

ثانياً: الأطروحات والرسائل الجامعية:

1. بن عمر يونس: تقييم فعالية الصكوك المالية الإسلامية في أسواق الأوراق المالية، دراسة أثر إصدار الصكوك على المؤشرات العامة لأسواق الأوراق المالية، رسالة ماجستير أكاديمي، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2013-2014.
2. سالم عبد الحسين سالم: عجز الموازنة العامة ورؤى وسياسات معالجته، جامعة بغداد، قسم الاقتصاد، 2012.

3. سليمان شرين: إصلاح الميزانية وتحديث تسيير قطاع الخدمات-دراسة حالة تسيير الخدمات الجامعية بتمسان-رسالة ماجستير في إطار مدرسة دكتوراه، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، السنة الجامعية 2011-2012.
4. شافية كتاف: دور الأدوات المالية الإسلامية في تنشيط وتطوير السوق المالية الإسلامية-دراسة تطبيقية لتجارب بعض الأسواق المالية العربية والإسلامية، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف1، السنة الجامعية 2013-2014.
5. غانمي زهيرة: تمويل عجز الميزانية العامة للدولة بين البدائل الإسلامية، أطروحة دكتوراه، تخصص محاسبة ومالية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الشلف، الجزائر، 2016.
6. محمد عزال: دور البنوك الإسلامية في تفعيل سوق الأوراق المالية-دراسة تطبيقية على سوق الأوراق المالية، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، السنة الجامعية 2012-2013.
7. وليد خالد يوسف الشايحي: وسائل سد عجز الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي-دراسة مقارنة، رسالة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 1990.

ثالثاً: المداخلات والملتقيات والمجلات:

1. أنور سكيو: واقع تطور صناعة الصكوك الإسلامية وآفاق تطبيقها في الجزائر "تجربة السودان نموذجا، صيغ التمويل الإسلامي بدائل وطرق التمويل الاقتصادي، التقرير السنوي لشركة السودان للخدمات المالية المحدودة لسنة 2014، المركز الجامعي بلحاج بوشعيب، 10 ديسمبر 2017.
2. دنان راضية: مداخلة بعنوان "عجز الموازنة العامة في الجزائر أسباب وحلول".
3. زبير عياش، فاطمة الزهراء فنازي: صناعة الصكوك الإسلامية في العالم العربي بين زيادة دول وانطلاقة دول أخرى-دراسة تحليلية لمجموعة تجارب عربية.
4. زواق الحواس: كفاءة الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الموازنة العامة، بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي حول: منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية، جامعة المسيلة، 5-6 ماي 2014.
5. سليمان زواري فرحات، أحمد نصير: مداخلة في خيارات إدارة الإيرادات النفطية الجزائرية في ظل الأزمة النفطية الراهنة بين تحديات وفرصة الموارد وحتمية الإدارة المثلى للموارد، المركز الجامعي ميلة.
6. سليمان ناصر، ربيعة بن زيد: الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية ومدى إمكانية الاستفادة منها في الجزائر، مؤتمر دولي: منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية، 2014.

7. كزيز نسرين، حميد مختار: مداخلة تحت عنوان: "ترشيد الإنفاق الحكومي ودوره في علاج عجز الميزانية العامة للدولة-دراسة حالة الجزائر (2007-2017)", جامعة زيان عاشور، 2018.
8. مصباح حراق، محمد أمين قمبرور: مساهمة الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية العامة بالجزائر - السودان نموذجا خلال الفترة (2009-2017)، مداخلة في الملتقى العملي الوطني تحت عنوان "النظام المالي وإشكالية تمويل الاقتصاديات النامية"، 4-5 فيفري 2019.
9. سندس حميد موسى: تقييم دور الصكوك الإسلامية في معالجة عجز الموازنة العامة للدولة، مجلة كلية التربية للبنات للعلوم الإسلامية، العراق، عدد21، 2018/11.
10. شرياق رفيق: معالجة العجز في الموازنة العامة وتمويل المشروعات التنموية بالاعتماد على الصكوك الإسلامية مع الإشارة للتجربة السودانية، مجلة الاقتصاد الصناعي، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، العدد 13، 2017.
11. عبد المالك بضيف، وليد نواري بوعظم: واقع الصناعة المالية الإسلامية عبر العالم، مجلة كلية فلسطين التقنية للأبحاث والدراسات 2018، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قالمة، الجزائر، العدد5، 2018.

رابعاً: المواد والقوانين:

- المادة 10 من قانون الميزانية التكميلي لسنة 2000، قانون رقم 02-2000 المؤرخ في 24 ربيع الأول 1421هـ الموافق لـ 27 جوان 2000م والمتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2000.

خامساً: المراجع باللغة الأجنبية:

1. Ministère des Finances, Notes de projets de la loi pour 2009-2017.
2. Ministère des Finances, Notes des présentations de la loi de finances pour 2000-2017.
3. Ministère des finances, prévision et politique, op cit, et situation des opérations du trésor a 2017.